للشيخ حسن الشطي الجنبلي

تحقیق بسام حسن عمقیة



جميع الحقوق محفوظة



دمشق – سوریا هاتف: ۲۲۱۹۰٤۷

طبع بموجب موافقة وزارة الإعلام رقم /٣٩٢٨١/ تاريخ ١٣ / ٥ / ١٩٩٧

توزيع :

دارالهیشم -هاتف: ٤٤٤٥٦٦٥

دار الألباب - هاتف: ٢٢٣٩٨٢٠

his file was downloaded from QuranicThought.con ﴿ الْمُكْبَةِ الْتَحْصِصِيةَ لَلْرِدَ عَلَى الْوِهَا بِيةَ ﴾



النفول الشرعين

للشيخ حَسَن ٱلشَطي الْحَنبَليُ

تكفيق يَسَام عمقية



بسماللهالرحمن الرحيم

الحمد للله الذي يقول الحق وهو يهدي السبيل، والصلاة والسلام على الفاتح الخاتم سيدنا محمد ﷺ أشرف نبي وأكرم دليل، وعلى آله وصحبه المتبعين لمقاله وحاله وحقيقة أمره على التفصيل، صلاةً وسلاماً دائمين في كل بكرة وأصيل، وبعد: فهده رسالة وجيزة دعت إليها الحاجة مشتملة على مسائل شرعية غمض فهمها على بعض من الناس ممن استولى على عقله الوسواس الخناس الذي يوسوس في صدور الناس، وصار يحسن إليهم اتباع أهواء عقولهم، ويزين لهم إلقاء ذلك لكـــثير مــن عوام الناس، فخوفا على زيغ عقائدهم الفطرية اســـتعنت بحـــول الله وقوته معتمداً عليه في كشف وإيضاح معانيها بما وقفت عليه من النصوص على ما ذكره الأئمة الموثوقون بمم من حدمة هذا الشرع الشريف المحفوظ من الزيغ والإلحاد بطائفة أحبر عنهم عليه الصلاة والسلام بقوله: ((لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق لا يضرهم من



خسالفهم حتى يأي أمر الله وهم على ذلك))(١) والله الموفق والمسهل لأسباب الخير والصواب، وقد رتبتها على مقدمة وحاتمة:

أما المقدمة فتحتوي على خمس مقالات (المقالة الأولى) في بحسث الاجتهاد وشروطه، (والثانية) في تقسيم الشرك إلى جلي وخفي، وكذلك البدعة إلى أقسامها المشهورة، (والثالثة) في حياة الأنبياء والشهداء ومن أكرمه الله تعالى من عباده في قبورهم وأغم ليسوا باموات بصحيح الأخبار وصريح الآيات، (والرابعة) في جواز التوسل والاستغاثة بالأنبياء والصالحين أحياءاً وأمواتاً وإثبات كراماهم كذلك وأن لهم عند رهم ما يشاؤون، (والخامسة) في حكم زيارة القبور وجواز شد الرحال إليها سيما لزيارة قبره عليه السلام، والخاتمة في طرف من التصوف ونبذة من العقائد الدينية وغيرها فأقول وبالله التوفيق وبيده أزمة التحقيق

⁽١). رواه السبخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة (باب: قول السني ﷺ : لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق) رقم[٧٣١]، ومسلم في كتاب الإمارة (باب: قوله ﷺ : لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق) رقم[١٩٢٠].



المقالة الأولى في الاجتماد

وحقيقته بذل الفقيه الجهد والوسع في تحصيل الظن لحدرك حكم شرعي على وجه يُحسُّ من النفس العجز عن المزيد عليه، كما ذكره في التحرير القاضي المراداوي في أصول الحنابلة.

أقسول: قسد ذكسر جمهسور فقهاء المذاهب الأربعة والأصسوليين أنسه لا يجوز خلوُّ عصر من مجتهد، وأنه فرض كفاية. واستدلوا على المطلوب بدلائل مذكورة في محلها يطول بسطها، لكنهم شرطوا في المجتهد شروطاً تأتي غالبها متفق عليه فيما بينهم، فالخروج عنه عدول^(۱) عن الجماعة والسواد الأعظهم^(۱) المنهي عنه بصرائح الأحاديث الصحيحة (^{۱)}، ولا

⁽١). عدَلَ عن الجماعة عدولاً أي شذُّ ومال عنها.

⁽٢). السواد هو العدد الكثير أو هو الأعم الأغلب.

⁽٣). يقول النبي ﷺ: ((من أتاكم وأمرُكم جميعٌ على رجل يريد أن يشـــق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه)) رواه مسلم في كتاب الإمارة (باب: حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع) رقم[١٨٥٢].

شك في صعوبة تحصيل هذه المرتبة واستيفاء الشروط في أحد، سيما في هـذا الزمان الكثير الفساد، القليل الخير، المتبع فيه الأهواء، حتى أنه منذ أعصار (۱) بعيدة لم يظهر من توفرت فيه شروط الاجتهاد، ولذا صرح بعضهم بانقطاعه، وهو الظاهر لعدم ظهور من هو واقف على حدود التقوى، خال من الهوى والبدعة في أقواله وأفعاله وأحواله، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وقد ذكر جمهور الأصوليين من فقهاء المذاهب المدونة في المجتهد شروطاً منها أن يحوي علم الكتاب والسنة بوجوهه ومعانيه لغة وشرعاً وأقسامه المشهورة، وعلم السنة بوجوهه ومعانيه لغة وشرعاً وأقسامه المشهورة، وعلم السنة متسناً وسنداً كذلك، ووجوه القياس كذلك، كما ذكر في التحرير وشرحه المذكور:

⁽١). جمع العصر وهو الدهر أو هو الحقبة الزمنية.

(وشروط المحتهد كونه فقيها، والفقيه هو العالم بأصول الفقه، أي له قدرة على استخراج الأحكام من أدلتها، والعالم بما تستمد منه أصول الفقه، وهي الكتاب والسنة والإجماع والقياس بالوجوه المذكورة ومعرفة الاستدلال والأصول المختلف فيها وما يعتبر للحكم في الجملة من حيث يعتبر ذلك للحكم أو من حيث الكيفية، كتقديم ما يجب تأحيره، وتأحير ما يجب تقديمه، لأن ذلك كله آلة للمحتهد كالقلم للكاتب، والعالم أيضاً بالأدلة السمعية مفصلةً، وباختلاف مراتبها فتضمن ذلك أن يكون عنده قوة وسجية يقتدر بما على التصرف بالجمع والتفريق والترتيب والتصحيح والإفساد، فأن ذلك ملاك صناعة الفقه).

وقال حجة الإسلام الغزالي: (إذا لم يتكلم الفقيه في مسألة لم يسمعها ككلامه في مسألة سمعها فليس بفقيه) ويشترط أيضاً علمه بالناسخ والمنسوخ وعلمه أيضاً بصحة الحديث وضعفه متناً وسنداً، وأن يعرف من النحو واللغة أي

بطريق الملكة (۱) ما يكفيه لمعرفة ما يتعلق بجما، أي المكتاب والسنة من نص وظاهر ومجمل ومبين وحقيقة ومجازٍ إلى آخر الأقسام التي بلغت تفصيلاً إلى ثمانين قسماً، وأن يعلم المراد من فحرى الخطاب ودليل الخطاب ولحنه ومفهومه، لأن بعض الأحكام يتعلق به ويتوقف عليه توقفاً ضرورياً كقوله عليه السلام ((اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر))(٢) أبا بكر وعمر بالنصب على النداء فعلى رواية الجر وهي الثابتة المشهورة هما مقتدى بجما، وعلى رواية النصب هما مقتديان بغيرهما، وأمثال ذلك كثير.

وقد فرق الفقهاء بين من يعرف العربية ومن لا يعرفها في كثيرٍ من المسائل، في الطلاق والإقرار وغيرهما على ما تقرر

⁽١). المسلكة هسي الصفة الراسخة في النفس أو هي القدرة الإبداعية المتأصلة في النفس.

في موضــعه، وشــرطه أيضاً علمه بالمجمّع عليه والمحتلف فيه ومواقع والإجماع حتى لا يقع في مخالته، وعلمه أيضاً بأسباب المراد من ذلك وما يتعلق بهما من تخصيص أو تعميم، وشرطه أيضـــاً علمه بمعرفة الله تعالى وبصفاته الواجبة له وتتريهه عن صفات المُحدثين وغير ذلك مما يجوز عليه تعالى ويمتنع، مصدقا بالرسول عليه السلام وما جاء به من الشرع المنقول عنه بدليله الإجمالي، وبالرسل وببقية السمعيات المقررة في كتب العقائد على النهج المستقيم، هذا من عبارة التحرير وشرحه ونحو ذلك في أصــول الشــافعية، وقـريب منه في أصول ابن الحاجب وشرَّاحه من أصول المالكية، وإذ قد علمت ذلك كله تبين لك انقطاع الاجتهاد في هذا الزمان، وأن ما وقع في عبارة بعضهم مسن عدم انقطاعه محض فرض وتقدير، وبين العبارتين خلاف لفظي، وبناء على ما تقرر فمن ادعى في هذا الزمان الاجتهاد فيسأل عن الشروط المذكورة، ويبحث في وجودها فيه، بمثال ما في حادثة ما، فإن أقام عليها الدليل من الأصول الأربعة بلا معارض بوجه صحيح، فحينئذ يسلم له وهيهات، لا شك أن مسن أدعى ذلك في هذا الزمان فعليه إمارة البهتان، كما ويقع دعوى ذلك من فرقة شاذة نسبت نفسها للحنابلة من جهة بحد التي يخرج ها قرن الشيطان كما ورد في الحديث (۱) حتى ألهم ربما يستدلون بالإجماع لا بالقياس أصلاً، بل يقتصرون على الاستدلال بالكتاب والسنة بلا فهم منهم لشيء من الوجود السيابقة، ولا معرفة منهم بمبادئ العلوم فضلاً عن مقاصدها وأصولها ويُعلمون أولادهم من إبان نشوقم (۱) هذه

⁽١). قال رسول الله ﷺ : ((الإيمان يماني والفتنة من ها هنا حيث يطلع قــرن الشــيطان)) أخــرجه البخاري في المغازي (باب: قدوم الأشعريين وأهل اليمن) رقم [٤٣٨٩] ومسلم في كتاب الإيمان رقم [٥٢].

وقـــال رسول الله ﷺ: ((اللهم بارك لنا في شامنا، اللهم بارك لنا في يمنـــنا، قالوا: وفي نجدنا قال الثالثة: هناك الزلازل والفتن ومنها يطلع قرن الشيطان)) رواه البخاري في كتاب الفتن (باب: قول النبي ﷺ: الفتنة من قبل المشرق) رقم [٧٠٩٤].

⁽٢). أي أول عهدهم بها.



الدعــوى، ويجــرؤوهم على الاحتجاجات بظواهر النصوص وترك ما وراء ذلك من جهل ومكابرة.

وقد ينكرون دعوى الاجتهاد ويحتجون بعبارة شيخ الإسلام ابن تيمية فقط، مع أن الإمام المذكور قد خرج عن المذهب الحنبلي في عدة مسائل تفرّد بها و قيأ بخصوصها للاجتهاد المطلق، إلا أنما لم تُدون على كونما مذهباً له كما دونت فروع مسائل المذاهب الأربعة، فمنها ما كان يجب المناظرة فيه، ولم يُفت به لأحد، كمسألة إلغاء مفهوم العدد المطلق في الطلاق وأنه يقع واحدة وإن كان بلفظ الثلاث أو الأكثر من ذلك، ومنها تحريم شد الرحل لغير المساجد الثلاثة، ومنها منع الاستغاثة بالأنبياء والصالحين وغير ذلك مما هو مذكور في مواضعه، فليست المائل المذكورة من مذهب أحمد، ولا ورد فيها رواية عن أحمد.

ونص فقهاء الحنابلة على أنه لا يتابع فيها، فمن ادعى أنه حنبلي المذهب فليس له القول بها، كما قالت به هذه الفرقة المذكورة عن جهل وانطماس بصيرة، وفقنا الله تعالى



وإياهم لاتباع سبيل المصطفى عليه السلام الداعي إليها على بصيرة هو ومن اتبعه.



المقالة الثانية في الشرك والبدعة وأقسامهما

أمـــا الشـــرك فهو قسمان: حلي (١) أكبر: وهو عبادة الأوثان والأصنام.

وحفي أصغر: وهو النظر إلى الأسباب والوقوف معها والتعمق فيها مع الغفلة عن سببها، ومنه الرياء، ويسمى الشرك الأصغر كما صرح به الحديث الآتي، ويدل لانقسامه إلى ما ذكر القرآن والخبر والإجماع، أما القرآن فقوله تعالى: ﴿ وَهَا يُؤْمِنُ الْكُومِةُ مِاللّٰهُ إلا وَهُم مُشْرِكُونَ ﴾ [يوسف: ١٦] فقد أطلق الحق تعالى على أكثر المكلفين من العباد لفظ الشرك في حالة الإيمان، فلو كان المراد به ما يقابل الإيمان ويباينه لزم التراقض في قوله تعالى، وهو بديهي البطلان، فعلمنا أن المراد به قسم آخر وهو الخفي.

⁽١). الجلي هو الواضح المرئي الذي لا لبس فيه.



الشرك فإنه أخفى من دبيب النمل على الصفا))(١) وفي رواية أحرى ((الشوك في أمتى أخفى من دبيب النمل على الصفا))(١)،قال شارحه المناوي: لأهم ينظرون للأسباب كالمطر غافلين عن المسبب، ومن وقف مع الأسباب فقد اتخذ سن دون الله أولياء فلا يخرج عنه المؤمن إلا بمتك حجب الأســباب ومشــاهدة الكل من رب الأرباب، وأشار بقول أحفى . . إلخ إلى أنه متلاش فيهم رضغهم لفضل يقينهم، سيما وفيهـــم مـــثل أبي بكر وعمر، فإنه وإن خطر لهم فإنه خطور حفيى لا يؤثر في نفوسهم كما لا يؤثر دبيب النمل على الصفا، وهذا ظاهر، وتمام الحديث المذكور: فقال له من شاء الله أن يقــول فكيف ننفيه يا رسول الله وهو أخفى من دبيب المنمل؟ فقال على قولوا: ((اللهم إنا نعوذ بك أن نشرك بك

⁽۱). رواه الحاكم في المستدرك في كتاب التفسير رقم [٣١٤٨] وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه (٢). رواه الحكيم الترمذي في نوادره.

شيئاً نعلمه، ونستغفرك لما لا نعلمه))(١) وعن محمود بن لبيد قسال عليه السلام: ((إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر؟ قال: الرياء))(٢) وأمثال هذه الأحاديث كثيرة جداً لا يسعها هذا المختصر المقصود به بيان الحق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصح في الدين للمسلمين، وقد مست الحاجة له بسبب موافقة بعض أهل العسلم لبعض أهل الأهواء، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

وأما الإجماع فقد انعقد على أنه لا يكفَّر أحد من أهل القبلة بكبيرة، فكيف بمثل ما نحن فيه من نسبة الأشياء لأسبابها، ومنه الاستشفاع والطلب لشيء من الحوائج

⁽١). رواه أحمـــد والطـــبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي علي، ووثقه ابن حبان.

⁽٢).أخرجه أحمد والبيهقي في الشعب من حديث محمود بن لبيد وله رواية ورجاله ثقات ورواه الطبراني من رواية محمود بن لبيد عن رافع بن حديج

الأخروية أو الدنيوية من نبي أو ولي أو صالح حي أم ميت مع اعـــتقاد أن الفعَّال هو الله تعالى وأنه خالق السبب والمسبب، وليس لنا أن نحمل فاعل ذلك على اعتقاد موصل للكفر، ولا أن نحكم بكفره بلا سؤال منه عن حقيقة عقيدته، بل ليس لنا الفحيص والتحسيس عن ذلك، فإن نسبة الأشياء للأسباب وارد بصــرائح النصوص، فالحاكم بالكفر على مثل هؤلاء هو الكافر الخارج عن الإيمان التابع لهواه، فإن من كفّر مؤمناً فقد كفر كما ورد في الحديث أنه قال الله ((كفوا عن أهل لا إله إلا الله، لا تكفــروهم بذنب، فمن أكفر أهل لا إله إلا الله فهو إلى الكفر أقرب))(١١) وفي رواية ((فهو أكفرهم))، فالقول بــأن الشـــرك قسم واحد وهو ما يقابل الإيمان وينافيه قول مخــالف للنصوص خارق للإجماع، وهذه المسألة هي إحدى المسائل الخمس المذكورة في هذه المقالات التي تقول بخلافها الطائفة النجدية المنوه بذكرهم، فإنحم يصرحون بأن من يستغيث بالرسول عليه السلام أو غيره في حاجة من حوائجه

⁽١). أخرجه الطبراني في الكبير عن عبد الله بن عمرو.

أو يطلب منه أو يناديه في مطالبه ومقاصده ولو بيا رسول الله أو اعـــتقد على نبي أو ولي ميت وجعله واسطة بينه وبين الله تعالى في حوائجه فهو مشرك حلال الدم والمال، والقليل منهم مهر لا يطلق التكفير بمثل الترهات والضلالات رئيسهم ابن عــبد الوهاب الشيخ النحدي الذي كان هو السبب في زيغ عقائد عامتهم في ضمن رسالة كبيرة أرسلها للحد التقى العالم الورع مرجع الحنابلة في وقته حال حياته المرحوم الشيخ حسن الشمطى لينظر فيه ويقرظ عليها، وفي ذلك الوقت كان في مرض شدید فلم یتیسر له رد مقالاتها بالتفصیل، فکتب فی آحــرها بخطه المنور ما ملخصه: (قد اطلعت على هذه الرسالة المشتملة على مسائل شرعية متعلقة بأمور ارتكبها بعض الناس جهـــلاً لا توجب الكفر أصلاً، وبعضها ربما يكون حسناً عند التأمل، وقد أكفرهم بفعلها ابن عبد الوهاب محرر هذه الرسالة وحكم بحمل دمائهم وأموالهم بمفاهيم تخيلها من ظواهر النصوص الشرعية، مُنسبّةً عن جهله وتوغله وسوء ظنه

بالمؤمنين، فلعنة الله على من اعتقد هذا الاعتقاد فإن من كفّر مؤمناً فقد كفر).

والــرذية كــل الرذية ما كان قرب أجله رحمه الله و لم يتيسر له رد مقالاتما بالتفصيل، والله حسبنا ونعم الوكيل.

ومرة دخل الجد المذكور جامع بني أمية في الشام فسمع عجوزاً تقول: يل سيدي يحيي عاف لي بنتي، فوجد هذا اللفظ بظاهـره مُشكلاً، وغير لائق بالأدب الإلهي فأمرها بالمعروف وقال لها: يا أختى قولي بجاه سيدي يحيى عاف لي بنتي، فقالت لــه: أعـرف أعـرف، ولكن هو أقرب مني إلى الله تعالى، فأفصحت عن صحة عقيدها من أن الفعَّال هو الله تعالى وحده، وإنما صدَر منها هذا القول على وجه التوسل والتوسط إلى الله تعمالي بحصول مطلوها منه، فقال الجد: تركتها لعلمي بصحة عقيدها، فانظر بإنصافك إلى هؤلاء الجهلة المفرطين، والمفرطين المشددين على أمة المختار ﷺ كيف يسوغ لهم تكفيير المسلمين وحلّ دمائهم وأموالهم بلا موجب شرعى واضح مقلدين لأحد الجهلة منهم وهو ابن عبد الوهاب في



هـــذه المســالة، وفي بقيــة المسائل الخمس المذكورة في هذه العجالــة، فمــا هي إلا طامة عظيمة وورطة جسيمة وعقيدة حــرورية، ونــزعة شيطانية، حفظنا الله والمسلمين من ذلك آمين.

وأما البدعة فلها معنيان معنى لغوي عام، وهو الأمر الحادث المحترع مطلقاً عادة كان أو عبادة، وهذا المعنى هو المقسم في عبارة الفقهاء، والثاني معنى شرعي خاص، وهو السزيادة في الدين أو النقصان منه الحادثان بعد زمن النبي ولصحابة بغير إذن من الشارع لا قولاً ولا فعلاً ولا صريحاً ولا إشارة، وهذه لا تتناول العادات أصلاً، كيف وقد قال عليه السلام: ((أنتم أعلم بأمر دنياكم))(١) بل تقصر على بعض الاعتقادات وبعض صور العبادات من قول أو فعل أو خلق، مع اعتقاد أن ذلك قربة وطاعة لا وإلا فهو معصية لا

⁽۱). رواه ابسن ماجسه في كتاب الرهون (باب: تلقيح النخل) رقم [۲٤۷۱]، ورواه البزار والطبراني في الوسط بمعناه وفيه مجالد بن سعيد وقد اختلط.

بدعـة، وأن يكـون ذلك بمجرد الرأي ليخرج منها الزيادة والنقصان الواقع ذلك بين المحتهدين فإنه عن دليل فهذه البدعة في الشـرع دون العـادة هي الضلالة المنهي عنها بقوله عليه السـلام في أثناء حديث العرباض بن سارية ((فإن كل محدث بدعـة وكل بدعـة وكل بدعـة وكل بدعـة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار))(1) وبقوله

(۱). رواه ابسن ماجه في المقدمة (باب: اتباع سنة الخلفاء الراشدين) رقم [٤٦] ورواه أبو داود رقم [٤٦٠٧] والإمام أحمد في مسنده رقسم[١٦٦٩] بلفظ: عن العرباض بن سارية قال: ((قام فينا رسول الله على ذات يوم فوعظنا موعظة بليغة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون فقيل يا رسول الله وعظتنا موعظة مودع فاعهد إلينا بعهد فقال عليكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبداً حبشياً وسترون من بعدي احتلافاً شديداً فعليكم بسني وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ وإياكم والأمور المحدثات فإن كل بدعة ضلالة)).

وعن حابر بن عبد الله قال: كان رسول ﷺ إذا خطب احمرت عيناه، وعسلا صــوته، واشتد غضبه. حتى كأنهُ مُنذرُ جيشٍ، يقول: صَبِّحَكُمْ وَمَسّاكُمْ. ويقول: «بُعثتُ أَنَا وَالساعةُ كَهاتَين» وَيَقرنُ عليه السلام: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد))(١) فقوله (في أمرنا هذا) أي ديننا وشرعنا، مخرجٌ للبدعة في العادة، والبدعة في الاعتقاد وهي المتبادرة من إطلاق اسم السبدعة والمبتدع والهوا وأهل الأهواء، فبعضها كفر كإنكار حشر الإحساد ونفي الصفات الإلهية مطلقاً والحكم بقدَم

(۱).رواه السبخاري في صحيحه في الصلح (باب:إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود) رقم [٢٦٩٧] ومسلم في الأقضية (باب: نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور) رقم [١٧١٨] عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله الله الله عنها قالت فهو رد).

صور العالم، وبعضها ليست به، كخبر المعراج، ولكنها من أكربر الذنوب، فعُلِم منه أن البدعة في العادة ليست بضلالة ولاشتمالها الأحاديث، ثم إن بعضها مباح وإن كان تركه أولى كاستعمال المناحل والملاعق ونحو ذلك من أنواع الثياب للختلفة، وبعضها مستخف كتصنيف الكتب وعمارة المدارس والسربط لتحصيل العلوم النافعة، وبعضها واحب كتصنيف الحبراهين والدلائسل لدفع شبه الفرق الضالة كهذه الفرقة النجدية.

ولو تتبعت كل ما قيل فيه بدعة حسنة سواء كان اعتقاداً أو قسولاً أو عملاً أو خلقاً من جنس العبادة، إذ جنس العادة ليسس ببدعة شرعاً كما ذكرنا لوجدته مأذوناً فيه من الشارع إشسارةً أو دلالةً وبعضها صراحةً من آية أو حديث لا يخرج شسيء من ذلك عما ذُكر أصلاً، والقصور في عدم الاطلاع فمسن ذلك ما رواه جرير عن عبد الله عن رسول الله المالية قال: (من سنَ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل

ها من بعده من غير أن ينتقص من أجورهم شيء))(1) ثم ذكر عكس ذلك بالنسبة للسيئة، وعن أبي جحيفة نحوه، فقد سمي عسليه السلام المبتدع للحسن مُستناً، فأدخله في السنة، وهو المشرع فلا يجوز مخالفته ولا الحكم بأن البدعة قسم واحد وأنه ضلالة أخذاً بعموم كل بدعة ضلالة مع هذه المخصصات، فإن من المقرر ما من عام إلا وخص منه حتى المخصصات، فإن من المقرر ما من عام إلا وخص منه حتى هذه المقالة، والأخذ بكل العمومات من الجهل بقواعد العلم والشرع الأطهر، كما هو شأن الفرقة النجدية، مع ألهم متلبسون بالبدع العادية الكثيرة، ربما لا يشذ واحد منهم عنها مسا في ملبسه أو مأكله أو غير ذلك، بل أقول إن القول بأن

⁽١). رواه مسلم في كتاب الزكاة رقم [١٠١٧] والنسائي رقم[٢٥٥٤] وابن ماجه في المقدمة رقم [٢٠٣].

وفي رواية أخرى قال الله : ((من سن سنة حسنة فعُمل بها بعده كان له أجره ومثل أجورهم من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً، ومن سن سنة سيئة فعُمل بها بعده كان عليه وزره ومثل أوزارهم من غسير أن ينقص من أوزارهم شيئاً)) أخرجه ابن ماجه في المقدمة رقم [۲۰۷].

البدعة قسم واحد بدعة قولية في الدين ضلالة واتباع للهوا عن غير دليل، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.



المقالةالثالثة

في إثــبات أن الأنبياء والشهداء أحياء في قبورهم حياة مستقرة وألهم ليسوا بأموات

بصحيح الأحاديث وصريح الآيات، وحواز ذلك لبعض من يكرمه الله تعالى به من الصالحين والأولياء، وفي إثبات كــراماتهم أحيــاءً وأمواتًا، أما الدليل على الحياة بعد الموت للشهداء فقُوله تعالى ﴿ولا تحسين الذين قتلوا في سبيل الله أمواتــاً بل أحياء﴾[آل عمران:١٦٩]، وأما بالنسبة للأنبياء فعدة أحلايث بعضها صحيح وبعضها غير ذلك، بلغ محموعها حــــ الشهرة، ويأتي بعضها، وأيضاً هم أولى من الشهداء بهذه الفضيلة العظيمة والمنقبة الجسيمة، وبالإجماع على ذلك، وأما بالنسبة لغيرهم، فبطريق الجواز والإمكان وعدم الاستحالة وعدم ورود مخصص بالأولين، ولأن النص على الشيء لا ينفي ما عداه كما هو مقرر في موضعه، وبشهادة الحس والعيان، فإنه وقع الكشف على قبور بعض الأولياء العارفين وعباد الله الصالحين بعد مدة مديدة من الزمان فوجد غضاً طرياً كأنه

الآن وضع في حفرته، كما وقع واشتهر عن الإمام الجزولي صاحب دلائل الخيرات رحمه الله تعالى، وغير واحد من الصالحين، فلا ينكره إلا مكابر ينكر الحسيات أو لا يقول بالكرامات، وقد ثبت في صحيح الأحبار الكثيرة أن الأنبياء يصلون في قبورهم، وفي بعضها ألهم يقرؤون القرآن، وفي بعضها ألهم يحجون كما ذكره القسطلاني في المواهب اللدنية بلفظ تبت، وروي: ((من رأيي في المنام فسيراني في المنظمة))(١) ففيه التصريح بأنه يراه يقظةً وأنه حي في قبره أعظم حياة وأكملها بل هي حالة أتم وأكمل من الحياة في الدنيا كما هو ظاهر لا غبار عليه.

وأما كرامات الأولياء فهي حق ثابت بالأدلة الشرعية والمشاهدات الحسية والقواطع العقلية، وإثباتها وعدم نفيها وإهمالها من العقائد الدينية، كيف وفي القرآن منها الكثير،

⁽١). رواه البخاري في كتاب التعبير (باب: من رأى النبي ﷺ في المنام) رقم[٦٧٤١]، ومسلم في كتاب الرؤيا (باب: قول النبي ﷺ من رآني) رقم[٥٨٦٦].

كقصة مريم الصديقة، وقصة الخضر وغير ذلك، وقد تواترت الأحبار تواتراً معنوياً بكرامات الصحابة والتابعين من بعدهم، وقال الإمام ابن حمدان في (نهاية المبتدئين في أصول الدين) وكرامات الأولياء حق، وأنكر الإمام أحمد من أنكرها وضلله. والحاصل أن علماء الحنابلة كغيرهم من أهل السنة مجمعون على إثباها، حتى طائفة النجدية الوهابية مع غلوها يثبتونها للأولياء، إلا أن البعض منهم يخصها بالأحياء، ولم يثبت لهم دليل التحصيص أبداً.

قال الشيخ الفاضل العلامة الشيخ عبد الله صوقان النابلسي القدومي تلميذ المرحوم الجد الشيخ حسن الشطي حفظه الله تعالى، وهو الآن بالمدينة تحت أنظار الرسول عليه السلام، ونفع به في رسالته التي سماها (المنهج الأحمد في درء الثالب التي تنمي لمذهب أحمد) قال عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في رسالته التي نشرها للعامة، ومن خطه نقلت أقول: الوهاب في رسالته التي نشرها للعامة، ومن خطه نقلت أقول: السرحل هو إمام وقدوة الفرقة الوهابية، وإليه تابعون بوعمهم، يقول: الذي نعتقده أن رتبة نبينا محمد عليه السلام

أعلى مراتب المخلوقين على الإطلاق، وأنه حي في قبره حياة مستقرة أبلغ من حياة الشهيد المنصوص عليها في التتريل، إذ هسو أفضل منهم بلا ريب، وإنه عليه السلام يسمع سلام من يسلم عليه، أي ولو من أمكنة بعيدة كما هو ظاهر إطلاقه، وتسن زيارته إلا أنه لا يشد الرَّحل إلا لزيارة المسجد والصلاة فيه، وإذا قصد مع ذلك الزيارة فلا بأس به.أ.ه...

أقـول: هذه قلد فيها ابن تيمية، وهي مسألة ليست من مذهب الحنبلي كما عرفته وستعرفه، بل تفرد فيها ابن تيمية، ثم قال: ومن أنفق نفيس أوقاته بالاشتغال بالصلاة عليه الواردة عـنه فقد فاز بسعادة الدارين وكفي همه وغمه، إلى أن قال: ولا ننكر كرامات الأولياء ونعترف بالفضل وإلهم على هدى من رهم مهما ساروا على الطريقة المرضية والقوانين الشرعية أحياء وأمواتاً، إلا ألهم لا يستحقون شيئاً من أنواع العبادة أ.هـ.

- فانظر إلى عبارة إمامهم لمذكور لا تحدها مخالفة لما عليه الجمهر من إثبات الحياة والكرامة للشهداء والأولياء

والصالحين بعد وفاهم كحال حياهم، وهو الموافق للقاعدة المقررة وهو أن النبوة والولاية لا تنقطع بالموت، فكيف يسوّغ القــول الآن من هذه الطائفة أو من غيرهم بتخصيص الكرامة في حال الحياة، وبنوا عليها تخصيص التوسل والطلب في حال الحياة فقط بعد هذه الأدلة حتى من إمامهم المذكور، فما هو إلا غـلوهم وعــنادهم وغلبة جهلهم واتباع بعضهم لبعض وراثــة حاهلية ونزغة شيطانية سرت فيهم وتمكنت، فكأهم القائلون (إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون (الزخرف: ٢٣).

ولم نزل على عدم يقين بحقيقة حالهم لاضطراها، هل هم بحستهدون كما يظهر منهم إمارة ذلك بإقامة البرهان بظواهر القسرآن وعمومات الأخبار؟ أم مقلدون لشيخ الإسلام ابن تسيمية؟ أم لإمامهم ابن عبد الوهاب المذكور؟ ام متمذهبون بمذهب الإمام أحمد بن حنبل؟ والأظهر أنه لا يحكم عليه بشيء من ذلك لمخالفتهم في الجملة لجميع ما ذُكر كما عرفته وتعرفه، فنسأل الله الهداية لنا ولهم وللمسلمين آمين.

ثم أقبول حيث ثبت بالنصوص الصحيحة حياة الأنبياء والشهداء وبعض من أكرمه الله تعالى بذلك في قبورهم سيما في حــق الأنــبياء عــليهم السلام من ألهم يصلُون ويقرؤون ويحجّــون ونحو ذلك، ولا يخفى أن هذه الأفعال من صفات الحيى، ولا يلزم من ذلك أن يراهِم جميع الناس، بل يحجب الله تعالى أعين الناظرين الغافلين عنهم لما يقتضيه الموطن الدنيوي، وليئلا يفيتن القاصرون من الناس بذلك، ولعدم استطاعتهم لذلك، فلا مانع من أن يكشف الله تعالى الحجاب عن قلوب بعض الصالحين والأولياء وأبصارهم بطريق الكرامة لهم ويريهم حضرة رسول الله على أو غيره من الأنبياء والأولياء والصالحين عليهم السلام، أو يجمعه هم ويكلمهم ويكلموه ويستفيد منهم علوماً ومعارف وفهوماً في الشرع المقرر والدين الأظهر الأطهر كما اشتهر عن الجلال السيوطي أنه كان له احتماع برسول الله على وكان يسأله عن أحاديث وردت في شرعه هل هـــى صحيحة عنه أم لا، ويجيبه عليه السلام عن ذلك، • مثل هـــذا ورد عــن عدد من علماءِ هذه الأمة وأوليائها لا يمكن





المقالةالرابعة

في جــواز التوســل والاستعانة والاستشفاع بالأنبياء والصالحين

حال حالهم وبعد مماتهم والدليل عليها من الكتاب والسنة وعبارات الفقهاء

أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه ﴾ [القصص: ١٥]

وقوله تعالى:

﴿ولو أَهُمُ إِذْ ظُلُمُوا أَنفُسُهُمْ جَاؤُكُ فَاسْتَغَفُرُوا اللهُ وَاسْتَغْفُرُ لَمُ الرسولُ لُوجِدُوا اللهُ تُوابًا رحيمًا ﴾[النساء: ٦٤].

فإن قال وهابي هذا مخصوص بحال الحية، فنقول: قد انعقد الإجماع وقامت صرائح الأدلة على حياته في قبره عليه السلام كما قدمنا ذلك مبسوطاً، فحكم هذه الآية الشريفة منسحب إلى الآن وإلى ما شاء الله، ولذا ترى العلماء جميعاً والفقهاء ذكروا استحباب قراءة هذه الآية عند زيارة قبره عليه السلام، كما لا يخفى ذلك على من تتبع عباراتهم الطافحة

بذلك، فلا حاجة للإطالة بسردها، فعلى من يدعي تخصيصها بالحياة الدليل، وأن له ذلك؟ وهناك آيات أحر تشير إلى الالتجاء به عليه السلام منها قوله تعالى: (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم) [الأحزاب: ٦] وقوله تعالى: (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين) [الأنبياء: ١٠٧] وقد فهم أبو البشر آدم عليه السلام من قرن اسمه تعالى باسم نبيه عليه السلام أنه الوسيلة إليه تعالى فتوسل به عليهما السلام إلى ربه بأن يغفر له فغفر له كما ثبت ذلك

وأما الآيات الي تمسّك هما الوهابية من قوله تعالى: ﴿ففروا إلى ﴿ادعويٰ أستجب لكم ﴾ [غافر:٦]، وقوله تعالى: ﴿ففروا إلى الله ﴾ [الذاريات:٥٠] وقوله ﴿ونحن أقرب إليه من حبل الوريد ﴾ [الأنعام:١٧٠]، ونحوها من حديث ((وإذا استعنت فاستعن بالله))(١) إلى آخره، فلا تدل على مدعاهم من امتناع التوسل بالأنبياء والصالحين واستحبابه لا يقصدون بذلك تأثير

⁽١).رواه الــــترمذي في كــــتاب صفة القيامة والرقائق والورع رقم[٢٥١٦] وقال: هذا حديث حسن صحيح، ورواه أحمد في مسنده رقم[٢٦٦٤].

شيء منهم بإيجاد نفع أو دفع ضر، ولا يعتقدون ذلك البتة، بل جميع المسلمين يعتقدون أن الله تعالى هو الفعّال لما يريد، وهـ المنفرد بالإيجاد والإعدام والنفع والضر، وهو من بديهي العقائد عندهم، فلا يُعدُّ من توسل بالأنبياء والصالحين ممن اتخذ مـن دون الله أنـداداً كمـا زعمـوا، فكيف يتحرؤن على الاستشهاد على مذهبهم عمثل قوله تعالى: ﴿ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً ﴾ [آل عمران: ٨٠]، ونحوه فهو من التحريف ووضع الشيء في غير موضعه.

فسإن قسلت شبهة من منع التوسل رؤيتهم بعض العوام يطلبون من الصالحين أحياءً وأمواتاً أشياء لا تطلب إلا من الله تعالى، وهي محل التراع عند الشيخ ابن تيمية لا مطلقاً كما هو صريح كلامه في عدة مواضع من كتبه ورسائله لأنه استشهد في بعض ما يجوز من ذلك بحديث الضرير الآتي وعبارته وفيه حديث الضرير، وهذه جملة معترضة لداعي الحال ويجدونهم يقولون للولي افعل لي كذا وكذا، فهذه الألفاظ الصادرة منهم توهم التأثير لغير الله تعالى.

أجيب بأن هذه الألفاظ الموهمة محمولة على المجاز العقلي، والقريسنة عليه صدوره من موحد، ولذا إذا سئل العامي عن صحة معتقده بذلك يجيب بأن الله هو الفعال وحده لا شريك لسه وإنمسا الطلب من هؤلاء الأكابر المحترمين عند الله تعالى المقربين لديه على سبيل التوسط بحصول المقصود من الله تعالى لعسلو شاتهم عنده، فإن هم ما يشاؤون عند رهم كما أخبر تعالى بذلك عنهم، ولكن لا بأس بأن تأمر العامة بسلوك طري الأدب مسع الله تعالى بعبارة موافقة للقصد، بل هذه من الأمر بالمعسروف والسنهي عن المنكر، ولا يصح لنا أن نمنعهم من التوسسل والاستغاثة مطلقاً، كيف وقد قال تعالى: (فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه) [القصص: ١٥].

وأما السنة: فعن عثمان بن حنيف أن رجلاً ضريراً أتى النبي فقال ادع الله لي أن يعافيني، قال: ((إن شئت أخرت ذلك، وهو خير لك، وإن شئت دعوت الله تعالى، قال: فادعه، فأمره أن يتوضأ فيحسن الوضوء ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك

حاجتي هذه ليقضيها اللهم شفعه في)) ففعل الرجل فقام وقد أبصر(١)، وليس لمانع التوسل أن يخصه بحال الحياة لأن الصحابة رضيى الله عنهم استعملوه بعد انتقاله عليه السلام فعن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان في حاجة، وكان عثمان لا يلتفت إليه ولا ينظ في حاجته، فلقى عثمان بن حنيف وشكى إليه ذلك، فقال: إيت الميضأة فتوضأ، ثم إيت المسجد فصِّ ركعتين ثم قل: فذكر له لفظ الدعاء المتقدم في الضرير، ثم رُح حين أروح، فانطلق الـر جل وصنع ذلك ثم أتى باب عثمان، فجاء البواب فأخذه بيده وأدخله على عثمان، فأجلسه معه على الطنفسة، فقال انظر ما كانت لك من حاجة، ثم إن الرجل حرج من عنده، فلقى عثمان بن حنيف فقال: جزاك الله حيراً، ما كان ينظر في

حاجتي ولا يلتفت إلى حتى كلمته، فقال: ما كلمته ولكن رأيت النبي وجاءه ضرير فشكا إليه ذهاب بصره وذكر له نحو الحديث المتقدم، فهذا توسل ونداء بعد وفاته وحديث استشفاع آدم وتوسله بالنبي قبل وجوده عليه السلام، وفي آخر الحديث كما في رواية فيها، فقال آدم: ((يا رب بحرمة هذا الولد ارحم هذا الوالد، فنودي يا آدم لو تشفّعت إلينا بمحمد بأهل السماوات والأرض لشفعناك))(۱)، وروي أن الناس أصابحم قحط في حلافة عمر

⁽١).روى الحاكم في مستدركه في كتاب تواريخ المتقدمين من الأنبياء والمرسلين رقم [٤٢٢٨] عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله على: ((لما اقترف آدم الخطيئة قال: يا رب! أسألك بحق محمد إلا غفرت لي، فقال الله تعالى: وكيف عرفت محمداً ولم أخطقه بعد، قال: يا رب! لأنك لما خلقتني بيدك ونفخت في من روحك رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوباً (لا إله إلا الله محمد رسول الله) فعلمت أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك، فقال الله عز وجل: صدقت يا آدم! إنه لأحب الخلق إلى وإذا سائلني بحقه فقد غفرت لك، ولولا محمد ما خلقتك))

رضي الله عنه فجاء بلال بن الحارث رضي الله عنه، وكان من أصحاب السني عليه السلام إلى قبره عليه السلام وقال: يا رسول الله استسقِ لأمتك فإلهم هلكوا، فأتاه رسول الله الله المستقون المسنام وأخبره بألهم يسقون (١١)، وليس الاستدلال بالرؤيا، فإلها وإن كانت حقاً لا تُثبت حكماً لإمكان اشتباه الكلام على الرائي، وإنما الاستدلال بفعل الصحابي، وهو بلال بن حارث رضي الله عنه، فإتيانه لقبر النبي عليه السلام ونداؤه له وطلبه

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، قال في التلخيص: بل موضــوع. ورواه الطــبراني في الصغير وابن عساكر وأبو نعيم في الحلية.

(۱).عــن مــالك الدار قال: ((أصاب الناس قحط في زمان عمر ابن الخطــاب فحاء رجل إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله استسق الله تعالى لأمتك فإنهم قد هلكوا فأتاه رسول الله في المنام فقال: ائت عمر فأقرأه السلام وأخبره أنهم يسقون وقل له: عليك الكيس الكيس فأتاه الرجل فأخبره فبكى، ثم قال: يا رب لا آلو ما عجزت عنه.)) رواه البيهقي في الدلائل.

ولم يـزل السلف الصالح ومن بعدهم يستعملون هذا الدعاء عند خروجهم للصلاة من غير نكير، ومما ورد عنه عليه السكام مـن التوسل قوله: ((اللهم اغفر الأمي فاطمة بنت

⁽١). أخرجه ابن مردوية وابن السني والدار قطني في الأفراد.

 ⁽۲). رواه ابن ماجه في كتاب المساجد والجماعات (باب: المشي إلى الصلاة) رقم [۷۷۸].

أسد، ووسع عليها مدخلها بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي والأنبياء الذين من قبلي والأنبياء الذين من قبلي قبلي وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله قبال: (إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة فليناد ياعباد الله احبسوا، فإن الله عزوجل في الأرض حاضراً سيحبسها))(٢) وأمثال هذا كثير لا يحصر، وفيما ذكر كفاية لطالب النجاة دون المعاند والجادل.

وأما عبارات الفقهاء فهي كثيرة لا تُستقصى، فمنها من فقهاء الحنابلة ما ذكره العلامة المحقق العمدة الثبت الشيخ منصور السبهوتي شارح المنتهى والإقناع ومحشِّيها، قال في شرحه للإقسناع: قال السامري وصاحب التلخيص لا بأس بالتوسل في الاستسقاء بالشيوخ والعلماء المتقين، وقال الحافظ ابن الجوزي يجوز أن يستشفع إلى الله تعالى برجل صالح، وقيل

 ⁽٢). أخرجه أبو يعلى الموصلي [٩:٥٢٦٩] والطبراني في الكبير وابن
 السني والبزار وأبو عوانة عن عبد الله بن مسعود.

يستحب وهو المعتمد؛ وقال الإمام أحمد في منسكه الذي كتبه للمروزي أنه يتوسل إلى الله تعالى بالنبي في دعائه، فقال صاحبه الإمام الخطير إبراهيم الحربي: الدعاء عند قبر معروف الكرخي الترياق المحرب؛ وجوز ذلك ابن مفلح في شرح مناسك المقنع، ومثله في شرح الغاية، ومثله في مناسك الشيخ سليمان بن علي حد الشيخ محمد بن عبد الوهاب إمام الوهابية المذكور، فقد خالف حده بذلك أيضاً؛ ونظيره في كتب المذهب يطول ذكرها، وقال العلامة القوي الكرمي في دليل الطالب: ويباح التوسل بالصالحين؛ قال شارحه: وقد للتسقى عمدر رضي الله عنه بالعباس رضي الله عنهما(۱)،

⁽۱). رواه السبخاري في كتاب الاستسقاء (باب: سؤال الناس الإمام الإستسقاء إذا قحطوا) رقم [۱۰۱]. عن أنس: ((أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب. فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، قال فيسقون)).

ومعاوية بيزيد بن الأسود رضي الله عنهما(۱)، وهذا يبطل قول من منع التوسل مطلقاً أو بغير النبي عليه السلام لأن فعل عمر ومعاوية حجة، سيما وقد قال عليه السلام: ((إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه))(۲)، ولا يقال فيه دليل على المتناع التوسل بالنبي عليه السلام بعد وفاته أو غيره، لأن التوسل والاستسقاء به عليه السلام بعد وفاته كان معلوماً متواتراً فيما بينهم كما تقدم في حديث بلال بن الحارث وقصة عثمان بن حنيف ونحوهما، وكما في توسل آدم قبل وحدوده، وهو من باب أولى، وقال في المبدع: يستحب الاستسقاء بمن ظهر صلاحه لأنه أقرب إلى الإحابة.

وقال السبكي: ويحسن التوسل والاستغاثة والتشفع بالنبي إلى ربه، ولم ينكر ذلك أحد من السلف والخلف حتى

⁽١). لم أحده.

 ⁽۲). أخرجه الحاكم في مستدركه في كتاب معرفة الصحابة (باب: مناقب عمر بن الخطاب) رقم [۲۰۰۲] وأحمد
 في مسنده رقم [۳۲۸۲–۶۲۶].



جاء ابن تسيمية فأنكر ذلك وعدل عن الصراط المستقيم، وابتدع ما لم يقله عالم قبله، وصار بين أهل الإسلام مثله.

أقول: إن ابن تيمية لم يمنع التوسل والتشفع، وإنما منع الاستغاثة بغير الله على معنى قصده لا مطلقاً، بل بمعنى طلب الأشياء التي لا يمكن حصولها من غير الله مثل غفران الذنوب وهدايسة القلوب وإنزال المطر وإنبات النبات، وأما الاستغاثة بغـــير الله بمعنى طلب شيء من النبي عليه السلام يمكن حصوله منه، فقد أجازه واستدل له بقوله تعالى: ﴿فاستغاثه الذي من شــيعته﴾[القصص:١٥]، وعبارته في رسالته في جواب سؤال رُفع إليه رضى الله عنه بمذا الخصوص: وأما التوسل بالنبي عليه. السلام ففيه حديث في السنن أن أعمى أتبي النبي علي وذكر حديث الضرير المتقدم، فلعله رجع عما ذكره السبكي، وفي الشفاء للقاضي عياض قال: ناظرَ أبو جعفر أمير المؤمنين مالكاً في مسجد رسول الله ﷺ حين قال له: لا ترفع صوتك في هذا المسجد، فإن الله تعالى أدَّب قوماً فقال: ﴿ لا توفعوا أصواتكم فوق صوت النبي الله الحجرات: ٢] ومدح قوماً فقال: ﴿إِنَّ الذين يغضون أصواقهم عند رسول الله [الحجرات: ٣]، وذمّ قوماً فقال: (إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون [الحجرات: ٤]، وحرمته ميتاً كحرمته حياً، فاستكان لها أبو جعفر وقال: يا أبا عبد الله أستقبل القبلة وادعوا أم أستقبل رسول الله الله الله عليه السلام إلى الله تعالى عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله تعالى يوم القيامة، بل استقبله واستشفع به فيشفعك الله، وفي نسخة فيش فعه الله تعالى، قال تعالى: (ولو ألهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً [النساء: ٢٤]

وفي شرح نور الإيضاح للشرنبلالي الحنفي العلامة القوي في باب الزيارة ذكر فيه هيأة السنة والأدب عند الوقوف في مواجهته وفيها: وتقول السلام عليك يا سيدي يا رسول الله .. إلى أن قال: قد قال الله تعالى: ﴿ ولو أهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً ﴾ [النساء: ٦٤].

ثم تقول: وقد حناك ظالمين لأنفسنا مستغفرين لذنوبنا، فاشفع لنا إلى ربك وأسأله أن يميتنا على سنتك وأن يحشرنا في زمرتك وأن يسقينا بكأسك غير حزايا ولا نادمين، الشفاعة الشفاعة يا رسول الله؛ وكذلك ذكر في الإقناع والمنتهى أنه يستحب الإتيان بهذه الآية عند زيارته عليه السلام؛ ونحوه في كستاب الشافعية، حتى نقل ابن حجر في الصواعق المحرقة أن الإمام الشافعي رضي الله عنه توسل بآل البيت النبوي حيث قال:

آلُ السنبي ذريعستي وهسم إليسه وسسلي أرجو هم أعطى غداً بيدي السيمين صحيفتي

فعُ لم مما تقدم أن فقهاء الأئمة الأربعة أجازوا التوسل والاستشفاع والاستغاثة بالأنبياء والصالحين مطلقاً في كل ما يطلب من المولى تعالى حال حياتهم وبعد انتقالهم ومماقم، وكما ذكروه في المناسك عند ذكرهم زيارة قبره الشريف عليه السلام، قالوا إنه يسن للزائر أن يستقبل القبر الشريف ويتوسل به إلى الله تعالى في غفران ذنوبه وقضاء حاجته، ويستشفع به

عـــليه الســــلام، ومن أحسن ما يقول ما جاء عن العتبي وهو مروي أيضاً عن سفيان بن عيينة، وكل منهما من مشايخ الإمـــام الشافعي، قال العتبي: كنت جالساً عند قبر رسول الله عَلِيٌّ فَجَاءَ أَعْرَابِي فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُ يَا رَسُولَ اللهُ، سَمَعَتَ اللهُ تعـــالى يقول وفي رواية يا خير الرسل إن الله أنزل عليك كتاباً صادقًا قال فيه:﴿ولو أَلْهُم إذْ ظُلْمُوا أَنْفُسُهُم جَاؤُوكُ فَاسْتَغْفُرُوا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً ﴾[النساء: ٦٤]، وقـــد جئتك مستغفراً من ذنبي مستشفعاً بك إلى ربي، ثم بكى وأنشأ يقول:

فطاب من طيبهن القاع والأكمُ فيه العفاف وفيه الجود والكرمُ

يا خير من دُفنت بالقاع أعظمُهُ نفسي الفداءً لقبر أنت ساكنه قال العتبي: ثم استغفر الأعرابي وانصرف، فغلبتني عيناي فرأيت الــنبي عليه السلام في النوم فقال: يا عتبي إلحق الأعرابي فبشره أن الله غفر له، فحرجت حلفه فلم أحده. ومحل الاستدلال أن العلماء استحسنوا الإتيان بذلك المذكور، وقد ثبت في الحديث عرض أعمال أمته عليه السلام، وأن ما رأى منها من خير حمد

الله، وما رأى من شرِّ استغفر لهم، وقد نقل في المواهب اللدنية

عــن المالكيــة والشافعية والحنفية استحباب الدعاء عند القبر الشــريف، وقد قدمنا صحة القول به عن أئمة الحنابلة، وقد أطــال الإمام السبكي الكلام في نقل نصوص المذاهب الأربعة في ذلك وهو الحق كما قدمنا.

فتلخص وتحصل من هذا جميعه صحة القول بالتوسل به عليه الصلاة والسلام والنداء والاستغاثة والاستشفاع، إذ لا فسرق بينهم كما سبق قبل وجوده وفي حال حياته وبعد مماته وكذلك غيره من الأنبياء والأولياء والصالحين، وإن هذا مذهب أهل السنة والجماعة لما دلت عليه الأخبار الصحيحة لأننا معاشر أهل السنة لا نعتقد تأثيراً ولا خلقاً ولا إعداماً ولا نفعاً ولا ضراً إلا لله وحده لا شريك له، لا الحي من ذلك شيء ولا الميت، فلا فرق بين حالتي الحياة والممات، وأما الذيب يفرقون بين الحالتين فهم إلى الشرك أقرب، ومذهبهم يوهم التأثير للحي، فقد أُخِذوا من حيث لا يشعرون، ودخل الشرك في توحيدهم شاؤوا أم أبوا، فكيف يدَّعون أهم الشرك في توحيدهم شاؤوا أم أبوا، فكيف يدَّعون أهم



محافظون على التوحيد وينسبون غيرهم إلى الإشراك سبحانك هذا بمتان عظيم.

فالتوسل والتشفع والاستغاثة كلها بمعنى واحد، وليس لها في قلوب المؤمنين معنى إلا التبرك بذكر أحباب الله تعالى وتوسيطهم في ذلك أصلاً لما ورد: ((إن الله تعالى رحم بهم العباد أحياء وأمواتاً))(1)، وكما تقول: هذه الأكلة أشبعتني، وهذه الشربة أروتني ونحو ذلك، والمشبع والمروي هو الله تعالى بهذا السبب، وقد يتخلف بمشيئة الله تعالى، ومسألتنا كذلك، فالاستغاثة والطلب في حقيقة الأمر من الله تعالى لا من غيره، في لا يصبح القول بمنعها وألها بدعة مع إجماع الفقهاء على حوازها، بل استحبابها في بعض الأحيان كما تقدم، والإجماع حجة قاطعة، فقد روي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قيال رسول الله على ضلالة ويد

⁽١). لم أجده.

الله مع الجماعة))(١) وعن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: ((اتبعوا السواد الأعظم فإن من شدَّ شدَّ في النار))(١) فنسأله تعالى أن يثبت قلوبنا على اتباع سنته وهديه، فقد روى أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يُكثر أن يقول:

⁽۱). روى الترمذي في سننه في كتاب الفتن عن رسول الله (باب: ما جاء في لزوم الجماعة) رقم [۲۱۹۲] عن ابنِ عُمَرَ أَنَّ رسولَ ﷺ قسال: «إِنَّ الله لا يَجْمَعُ أُمّتِي لَ أُوْ قَالَ أُمَّةً مُحمّد ﷺ عَلَى ضَلاَلَةٍ، وَيَدُ الله عَلَى الْجَماعَةِ، وَمَنْ شَذَّ شَذَّ إِلَى النّارِ».
قال أبو عيسَى: هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الْوَجْه.

⁽٢).رواه الضياء في المحتارة بلفظ: ((إن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة أبداً وإن يد الله مع الجماعة فاتبعوا السواد الأعظم فإنه من شــ نشذ في النار)) قال ابن حجر رحمه الله في تخريج المحتصر: حديث غـريب خرجه أبو نعيم في الحلية واللالكائي في السنة ورجاله رجال الصحيح لكنه معلول فقد قال الحاكم لو كان محفوظاً حكمت بصحته على شرط الصحيح لكن اختلف فيه على معــ تمر بــن ســليمان على سبعة أقوال فذكرها وذلك مقتضى للاضطراب والمضطرب من أقسام الضعيف

(ريامقلب القلوب شبت قلبي على دينك))(١) إلى أخر الحديث، وهذه المسألة مما تغالى فيها وغلط الطائفة الوهابية المستقدم ذكرهم وأطلقوا الكفر على فاعل ذلك المذكور، وقد شبت فيما بيّنا حوازه، بل استحبابه، وأما الألفاظ المغلوطة الواقعة من بعض العوام الموهمة للتأثير فمحملها ظاهر ومثلها كثير في القرآن والسنة من إسناد بعض الأشياء لأسباها، وهي مسن باب الجاز العقلي كما قدمنا فلا يجوز تكفير المسلمين هما

⁽١).رواه السترمذي في كـــتاب القدر (باب: ما جَاءَ أَنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أَصْـــبُعَي الرَّحْمَن) رقم [٢١٦٤] عن أَنسِ قالَ: «كان رَسولُ الله عَلَيْ يُكُثْرُ أَنْ يقولَ: يا مُقَلَّبَ القُلُوبِ ثَبَتْ قَلْبِي على دينكَ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيّ الله آمَنّا بكَ وَبِمَا حِنْتَ به فَهَلْ تَخَافُ عَلَيْنَا؟ قَالَ: نَعْم، إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أَصْبُعَيْنِ مَنْ أَصَابِعِ الله يُقَلَّبُهَا كَيْفَ يشاء».

قــال أبو عيسَى: وهذا حَديثٌ حسنٌ. وَهَكُذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِد عن الأَعْمَشِ عن الأَعْمَشِ عن الأَعْمَشِ عن أبي سُفْيَانَ عن أنسٍ. ورَوَى بَعْضُهُمْ عن الأَعْمَشِ عن أبي سُفْيَانَ عن أنسٍ أبي سُفْيَانَ عن أنسٍ أصَحّ.

رواه أحمد في مسنده رقم[١١٦٩٧].

أصلاً، ومن كفّرهم بمثل ذلك فهو إلى الكفر أقرب، ويجب حمل كلام المسلمين على المحامل الحسنة ولو سبعين محملاً كما ذكروه، فما دام يمكن تأويل كلامهم وحمله على محمل صحيح فلا يجوز القول بكفرهم بذلك، سيما وهذه المسألة واضحة لا إشكال فيها، فلا كفر بما أصلاً، وهذا من جهل هذه الفرقة الجهل المركب حيث لم تعترف بجهلها، بل صفتُها العيناد والمكابرة مصحوبة بدعوى اجتهاد أو ترجيح كما قدمنا؛ فنسأل الله تعالى لنا ولهم التوبة والحفظ، ويجب عليهم الرجوع إلى الحق فإنه فريضة، ونسأله تعالى الهداية أجمعين بجاه أنبيائه وأوليائه الصالحين آمين.



المقالةالنامسة

في استحباب زيارة القبور وشد الرحيل إليها سيما زيارة قبره الشريف

أما زيارة قبر نبينا محمد الله فهي من أفضل الطاعات وأحل القربات، وردت بها الآثار وحث عليها النبي المختار وتنافس بها الأثمة الأخيار لقوله الله ((من زار قبري وجبت له شفاعتي))(١) وقوله عليه السلام: ((من زارين بعد مويت

(١). رواه أبــو الشــيخ وابن أبي الدنيا وغيرهما عن ابن عمر وهو في صــحيح ابن خريمة وأشار إلى تضعيفه، وعند أبي الشيخ والطبراني وابــن عـــدي والدارقطني والبيهقي ولفظهم كان كمن زارني في حياتي، وضعفه البيهقي.

وقال الذهبي طرقه كلها لينة لكن يتقوى بعضها ببعض لأن ما في رواتما مستهم بالكذب. قال ومن أجودها إسناد حديث حاطب الذي أخرجه ابن عساكر وغيره من زاري بعد فكأنما زاري في حياتي. وللطيالسي عن عمر مرفوعاً من زار قبري كنت له شفيعاً أو شهيداً. وللسبكي شفاء السقام في زيارة خير الأنام وذكر فيه أحاديث كثيرة في هذا المعنى.

فكأنما زاري في حياتي))(١) وفي رواية ((من جاءين زائراً لا تعمله حاجة إلا زياري كان حقاً عليَّ أن أكون له شفيعاً يوم القيامة)) وقال في الإقتاع والمتنهى اللذين هما عمدة المذهب الأحمد: (وإذا فرغ يعني الحاج من الحج استحب له زيارة قبره عليه السلام وقبر صاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما)أ.هـ

قال في شرح الإقناع: (قال ابن نصر الله: من لازم استحباب زيارة قبره عليه السلام وصاحبيه استحباب شد الرحل إليها لأن زيارته عليه السلام للحاج لا تمكن دون شد الرحل إليها للزيارة، ثم الرحل إلىها للزيارة، ثم

وكذا ذكر ابن حجر المكي في كتابه الجوهر المنظم أحاديث من هذا النمط: منها قوله عليه السلام من زارني أو من زار قبري إلى المدينة كنت له شفيعا وشهيداً،

وروى السبيهقي عن أنس رضي الله تعالى عنه من زاري في المدينة محتسباً كنت له شهيداً وشفيعاً يوم القيامة

⁽١). رواه الطبراني في الكبير والبيهقي في السنن الكبرى.

لا مخصص لذلك، فنقول بجواز شدها لزيارة المشاهد كلها والقبور.

وقال في الإقناع: (قال الإمام أحمد: إذا حج الذي لم يحجَّ قط يعني عن غير طريق الشام فلا يأخذ على طريق المدينة لأنه إن حدث به الموت كان في سبيل الحج، أي ينبغي له أن يقصد مكة من أقصر الطرق ولا يتشاغل بغير الحج، ثم قال الإمام: وإن كان الحج تطوعاً بدأ بالزيارة) أ.ه...

قسال ابن نصر الله في هذا أي نص الإمام المذكور دليلٌ أن السزيارة مقدمة في الفضيلة على نفل الحج وعلى استجباب شد الرحل إليها قبله، ومقتضى عمومه للنساء أيضاً.

وأما التمسح بقبره الشريف فلم يثبت عن أحد من الحنابلة إلا ما نقله في شرح الإقناع في الجنائز عن الإمام إبراهيم الحربي صاحب الإمام أحمد أنه يستحب تقبيل حجرة السنبي عليه السلام، والإمام قد أحاط بالسنة، فلا بُدَّ هناك من دليل له، وحاشاه من أن يحكم بشيء بلا دليل، والله أعلم.

وأما زيارة بقية القبور فقد صحت بها الأخبار أيضاً، واتفق على اعتيادها للرجال والفقهاء من الصحابة وغيرهم، فإنه ثبت أنه كل كان يكثر زيارة قبور البقيع في كل جمعة، فتسن زيارتها للاعتبار والتذكر⁽¹⁾ ولانتفاع الميت بالقراءة عنده والذكر ولم يختلف اثنان بذلك، وأما للنساء فيجوز بطريق الصدفة لا القصد، ولكن على وجه البذلة وأمن الفتنة، ولو قيل بمنعها في هذا الزمان الكثير الشر والفساد القليل الخير لا

(۱).روى السترمذي في كتاب الجنائز (باب: ما جاء في الرخصة في زيارة القبور) رقم [۱۰٥٤] عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله على ((قد كنت نميتكم عن زيارة القبور فقد أذن لحمد في زيسارة قبر أمه فزوروها فإنما تذكر الآخرة)).قال أبو عيسى حديث بريدة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهسل العمل العمل على هذا فالمبارك والشافعي وأحمد وإسحق.

ورواه مسلم في الجنائز (باب: استئذان النبي ربه عزوجل في زيارة قبر أمه) رقم [٩٧٧] عن أبي بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: ((نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها)). يبعد كما نقله المتأخرين، سيما وقد ورد عن عائشة الصديق رضي الله عنها وعن أبيها ألها قالت: ((لو أدرك رسول الله عليها أحدث النساء اليوم لمنعهن المساجد))(١)، فالقبور من باب أولى، وهدا في زمنها ففي زماننا من باب أولى، ولذا أطلق بعضهم المنع بالنسبة إليهن، وهو حسن لا يشك به عارف بأحوال الزمان اليوم، وربما يحمل عليهن حديث ((لعن عارف بأحوال الزمان اليوم، وربما يحمل عليهن حديث ((لعن الله زوارات القبور))(٢) وقد قدمنا نقل شرح الإقناع عن

⁽١). رواه السبخاري في كتاب الأذان (باب: انتظار الناس قيام الإمام العسالم) رقم [٨٦٩]، ومسلم في كتاب الصلاة (باب: خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة) رقم [٤٤٥].

⁽۲). رواه ابسن ماجسه في كتاب الجنائز (باب: ما جاء في النهي عن زيسارة النساء القبور) رقم [۱۰۷٦]، ورواه الترمذي في كتاب الجنائز (باب: ما جاء في الرخصة في زيارة القبور) رقم [۱۰۵٦] ((عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ لعن زوارات القبور)) قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد رأى بعض أهل العلم أن هسذا كان قبل أن يرخص النبي ﷺ في زيارة القبور فلما رخص

صاحب الإمام أحمد إبراهيم الحربي أنه قال: (الدعاء عند قبر معروف الترياق المحرب)، أقول يؤخذ من هذا تقصد المواضع الفاضلة على الدعاء رجاء الإجابة، وشواهد هذا كثيرة لا تعارض.

وقال القسطلاني في المواهب اللدنية: قد أجمع المسلمون على استحباب زيارة القبور كما حكاه الإمام النووي، وأوجبها الظاهرية، ومحل الإجماع للرجال فقط، فعلم من هذا استحباب زيارة مشاهد الصالحين والأولياء وغيرهم.

وأما شد الرحل لزيارة القبور والمشاهد فهو مباح لا كراهة فيه في متعمد مذهب الإمام أحمد، وقال في المنتهى والإقسناع وشرحيهما في صلاة القصر: إن السفر يكون واجبا كالسفر لحج وجهاد متعين، ومسنوناً كالسفر لزيارة الإخوان وعيادة المريض وزيارة الوالدين، ومباحاً كالسفر لترهة وفرجة

دخـــل في رخصته الرجال والنساء و قال بعضهم إنما كره زيارة القبور للنساء لقلة صبرهن وكثرة جزعهن.

وتحارة أو قصد مشهد أو قبر نبي أو مسجد غير الثلاثة، فمنه يعلم أنَّ شد الرحل لغير الثلاثة مباح لا كراهية فيه، وفي الإقناع وشرحه: ويترخص أي المسافر إن قصد بسفره مشهداً أو قصد مسجداً ولو غير الثلاثة أو قصد قبر نبي أو غيره كدولي، وحديث: ((لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى))(۱) أي لا يطلب ذلك فليس هياً عن شدها لغيرها خلافاً لبعضهم، لأنه عليه السلام كان يأتي قباءً راكباً وماشياً ويزور القبور ويقول: ((زوروها فإلها تذكر الآخرة))(۲)، وقوله خلافاً لبعضهم، أي لبعضهم، أي لبعض أئمة الحنابلة الذين كرهوا شد الرحل ليزيارة المشاهد ومنعوه من الترخص في سفره كأبي الوفاء بن

 ⁽١). رواه البخاري في كتاب الجمعة (باب: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة) رقم [١١٨٩]، ومسلم في كتاب الحج (باب: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد) رقم [١٣٦٧].

⁽٢). تقدم تخريجه.

عقيل البغدادي والشيخ تقي الدين ابن تيمية الحراني وتلميذه ابن القيم، والمذهب الصحيح ما قدمناه عن الإقناع والمنتهى.

وأجاب بعضهم عن الحديث المذكور أن معناه لا تشد الرحال إلى مسجد لأجل تعظيمه والصلاة فيه إلا إلى المساحد المذكورة، فإنها تشد الرحال إليها لتعظيمها والصلاة فيها، ولا بـــد مــن تقدير في الحديث المذكور، وإلا لاقتضى منع شد السرحل لسلحج والجهاد والهجرة من دار الكفر لدار السلام ولطلب العلم وللتجارة وغير ذلك، ولا يقول بهذا أحد، ويدل على التقدير المذكور آنفاً التصريح به في حديثِ سنده حسن وهو قوله ﷺ: ((لا ينبغي للمطي أن تشد رحالها إلى مسجد يبتغى الصلاة فيه غير المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى)(١) وذكر العلامة القسطلاني في شرح البخاري عند قولله على: ((لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة **هساجد)):** احتلف العلماء في شدها لغيرها أي المساجد

⁽١). رواه أحمـــد في بـــاقي مسند المكثرين مسند أبي سعيد الخدري رقم[١١٢١٥].

السئلاتة، كالذهاب إلى زيارة مشاهد الصالحين وإلى المواضع الفاضلة، فقسال أبسو محمد الجويني: يحرم عملاً بظاهر هذا الحديث، واختاره القاضي حسين، وقال به القاضي عياض وطائفة، والصحيح عند إمام الحرمين وغيره من الشافعية الجسواز، وخصوا النهي بنذر الصلاة في غير الثلاثة، وأما قصد غيرها لغير ذلك كالزيارة فلا يدخل، وما ذهب إليه الشيخ تقيي الدين من منعه شد الرحال لزيارة المشاهد مطلقاً فليس يمذهب للإمام أحمد، ولم يصح رواية عنه فيه.

والمذهب ما قدمناه عن الإقناع والمنتهى والشيخ مع علة كعسبه في العسلوم وتقدمه في المنطوق والمفهوم لا يتابع في مسالتي الزيارة والطلاق الثلاث على أن المحققين من أصحابه لحابوا عنه بأنه كره اللفظ أدباً لا أصل الزيارة، فإنها من أفضل الأعمال وأجل القرب الموصلة إلى ذي الجلال، وهو قريب، وإلا فيسبعد مسع مقام الشيخ وتفضيله السفر للتجارة والترهة عسلى السفر للزيارة ونحوها، ولأن مشروعيتها محل إجماع بلا نزاع، وأيضاً حديث: ((لا تشد الرحال)) وارد في النهى عن نزاع، وأيضاً حديث: ((لا تشد الرحال)) وارد في النهى عن

نذر الصلاة في غير المساجد الثلاثة لاستواء فضيلتها، فمن نذر الصلاة في أحد المساجد الثلاثة لزمه ذلك، وبه قال مالك وأحمد والشافعي في البويطي واختاره أبو إسحاق المروزي، وقال أبو حنيفة لا يجب مطلقاً، وقال الشافعي في الأم يجب في المسجد الحرام لتعليق النسك به بخلاف الآخرين، ومن نذر إتيان غير هذه الثلاثة لصلاة أو غيرها فلا يلزمه لاستواء فضيلتها، فتكفي صلاته في أي مسجد شاء، قال النووي: لا اختلاف فيه إلا ما روي عن الليث من وجوب الوفاء، وعن الحنابلة رواية أنه لا يجب، ويلزمه كفارة يمين.

وغالب هذه العبارة من القسطلاني في شرح البخاري والله أعلم وأحكم.



الفاتمة

في التصوف وأهله ومنشأ الاعتراضات عليهم من علماء الظاهر والجواب عنها وسبب تعرضي لذلك ما سمعته وما بسلغني من الإنكار في هذا الزمان على هؤلاء الأخيار من هذه الفرقة الوهابية وغيرهم من أهل العلم عن جهل منهم بعلم هذه الطائفة الشريفة، وما هم عليه من التوحيد الخاص المطابق للشريعة بالدليل والبرهان والكشف والعيان، كما ستعرفه وبالله المستعان.

أما التصوف فقد عرَّفه سادات هذه الطائفة بتعاریف تزید علی مائة تعریف ومرجعها کلها إلی صدق التوجه للحق تعالی وإثبات من لم یزل ونفی من لم یکن علی المعنی الذی ستقف علیه إن شاء الله تعالی، وأما أهله فهم أهل الوجود وأرباب المعرفة والشهود، القائلون بوحدة الوجود الحق علی المعنی الآتی موضحاً، وهم ألوف مؤلفة وسأتعرض لطائفة منهم همم سادات القوم ورؤساؤهم ممن علت مقاماتهم وارتفعت درجاتهم واستقامت حالاتهم وثبتت کراماتهم وکانت التقوی



زادهـــم، ومعــرفة الله تعالى وعبوديته مرادهم، نفعني الله بمم والمسلمين آمين.

وسبب شهرتهم بهذا القول دون غيرهم كونهم تصدوا للـــتأليف وتحريــر هذه المسألة الإيمانية بالإذن الإلهي، ولعل غيرهم لم يؤذن لهم بذلك وقد صدر عليهم الرد من علماء الظاهــر لحكمــة يعلمها تعالى، وأما منشأ اعتراض المعترضين عُـُليهم فهـو القول بوحدة الوجود، وأما بقية الاعتراضات عــــليهم فكالفراغ لهذه المسألة، فلذا طوينا ذكره واقتصرنا في السنفقل على بيان هذه المسألة التي هي أهم المسائل وبيان نذر قليل مناسب لها، وبالحقيقة هي التوحيد الحقيقي الخاص، وسر الإيمان والإخلاص الذي لا يمكن عقلاً ولا شرعاً القول بغيره لمن فهم ذلك على وجهه حق الفهم، وهي لباب الشريعة المطهـرة وعيـنها، ولكنها في الأعصر المتقدمة كانت غامضةً الفهــم والإدراك بسـبب خفاء الإشارة إليها وعدم التصريح بدلائـــلها لحكمة ما، فلم يتبين كشف معناها ولا فك معماها إلا في كلام السادات المتأخرين المتبحرين كمثل الأستاذ الكبير

القطيب العارف بالله تعالى والدال عليه شيخ الشيوخ في وقته سيدي عبد الوهاب الشعراوي بالواو هكذا وحدته بخط الأســتاذ الأتي ذكره، ومثل سيدي عبد الغني النابلسي والسيد القطب العارف بالله تعالى الدال عليه السيد مصطفى البكري الصديقي وغيرهم، ومن بحرهم نقلت فاصغى لما يلقى من معــناها بقــلب كالحديد أو ألق السمعَ وأنت شهيد، وكفَّ لسانك واحبس من بعيد، فممن تكلم بهذه المسألة من رؤساء هـــذه الطائفــِـة وهو من أعظهم علماً وفهماً حضرة الوارث المحمدي الكامل الفاني عن نفسه الباقي بربه العارف الأستاذ الخطير الشيخ محي الدين بن العربي الملقب بالأكبر والكبريت الأحمر، وقد تصدى للرد عليه جماعة من كبار علماء الظاهر نطيوي ذكرهم لأنه غير مقصود فإنه من القائلين ها على وجهها الشرعي، وقد وافق فيها من تقدمه من كبار رحال الخاضع لهم كل من في وقتهم إلى يومنا هذا، والمتفق على حسين أحوالهم كلمة أهل الملة المحمدية، وأبي يزيد البسطامي

الـــذي إذا أطلق لفظ العارف انصرف إليه، وأبي مدين الذي يعجر عمنه الشيخ الأكبر بشيخنا، وسيد الطائفتين الجنيد البغدادي، وأبي طالب المكي، وأبي الحسن الشاذلي، وأبي سعيد الخراز، وشمس الدين التبريزي، وجلال الدين الرومي صاحب المثنوي، وتلميذه صدر الدين القونوي، وهاء الدين نقشبند، وعفيهف الديمن التلمساني، وابن الفارض سلطان العاشقين، وحجة الإسلام كافة الغزالي، وغيرهم من عظماء الرجال الواصلين إلى عين التوحيد وأهل الحقيقة والتجريد، لا يحصون عـــددًا إلا أنهم رضى الله عنهم لم يدونوا في هذا الشأن كثيراً كمـا دون سيدي الشيخ الأكبر فيه، والظاهر أنه لعدم الإذن وإلا لكان يجب عليهم ذلك كما أخبر به الشيخ رضي الله عنه عسن نفسه في الفتوحات والفصوص وغيرهما، بأنه مادونها إلا عن إذن من حضرة الرسول الأعظم ﷺ وقد كشف في تدوينه لهـــذه المسألة وغيرها من الحقائق عن باطن الشريعة الأحمدية، ووضح الكلمات العظيمة القرآنية، وبيَّن جوامع الكلم المصطفوية بما لا يخطر على قلب بشر ولا تحيط به الفكر، وإنما

هــو علمٌ لدني وكشفٌ رباني، بل هو نفثٌ في روع، فما قال شــيئًا إلا عن الله فإنه رضى الله عنه العبد الخاص الذي يقول بالحق ويسمع به ويبصر به كما أحبر به عن نفسه فكل كلامه حكم ﴿ وَمَنْ يَوْتُ الْحَكُمَةُ فَقَدْ أُونَى خَيْرًا كُثْيِرًا ﴾ [البقرة: ٢٦٩] ولـنقدم أولاً عقيدة هذا الإمام العارف الموافقة لعقيدة السلف الصالح التي أحبر بها عن نفسه بقوله سائلي عن عقيدتي أحسن الله ظنه علم الله ألها شهد الله أنه أشار إلى قوله تعالى ﴿شَـهُ اللهُ أنـهُ لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائماً بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم ﴾ [آل عمران:١٨]، ومع ذلك هو رضى الله عنه مجتهد مطلق في مذهبه الخاص الفقهي والأصل الديني كما نبه على ذلك في فتوحاته المكية قال فيها: إنى ذكـرت مسألة وافقت فيها مذهب الحكيم أو المعتزلي أو الجـــبري أو خلافهم فليس قصدي تقليد واحد منهم وإنما هو بحرد موفقة رأي رأياً، ومن المعلوم البين أن ليس جميع ما ذهب إليه الحكيم والمعتزلي أو الجبري باطلاً وغير صحيح، بل لابـــد وأن يكون فيه ما شأنه الصحة، وكثيراً ما يوافق وضعه

في مذهبه الاشراقيين أو غيرهم، ولنذكر ما يتعلق بالكلام على أساس وحدة الوجود مع أدلتها فنقول:

مذهب أهل الحق من أهل الله تعالى الواقفين على عبين الشريعة المطهرة وأسرارها بعد وقوفهم على ظواهرها واصطلاحات أهل الفنون بأسرها، واتقالهم لأصولها وفروعها أن الوجود من حيث هو هو أي لا بشرط شيء معه هو الحق تعالى وأن هذا الوجود واحد بوحدة لا تزيد على ذاته، وأنه موجود خارجي فهذه دعاوى ثلاث تابتة فيه عندهم وسنذكر أدلتهم فيها.

مسألة: إذا كان لهذا الوجود الوحدة الذاتية فما هو في الخارج منه أو في الذهن من الإفراد فإنما هو إفراد خصوصية لاحقيقة، كما تقول: إن القيام من حيث هو واحد فإذا أضيف إلى زيد قيل هو قيام زيد، وإلى عمر وقيل هو قيام عمر، وهكذا، وإذا قطعت النسبة عنهما رجع القيام شيئاً واحداً.

مسالة أخسرى: قد عُلم من قولنا لا بشرط شيء أن جميع ما يعتبر لهذا الوجود من كونه كلياً أو جزئياً خارجياً أو

ذهناً عاماً أو حاصاً أمراً اعتبارياً أو حقيقياً إلى غير ذلك من وحـود الاعتـبارات ليس يراد به هذا الوجود الحق المذكور لــتقييد ذلــك وإطلاقه، نعم هذا يكون له باعتبار تترلاته في مراتبه وظهوراته فيها، كالماء فإنه من حيث ذاته لا لون له، فإذا ظهر بالأواني المتلونة تبعها في اللونية، فقيل أحمراً وأخضراً وأصفراً وهكذا فلا يرد ما وقع في كلامهم رضي الله عنهم من أن العالم هو الحق، أو أن الكل هو تعالى، فالمخلص من هذا أن يقال: مادام العالم بخصوصياته كهذا زيد، وهذا عمر ونحو ذلك، فهو غير الحق قطعاً وهو كفر بإجماع الطائفتين حينئذ، وإذا قطع النظر عن الخصوصيات واضمحلت وكان الحق من ورائهـــا وحده لا غير رجع العالم إلى أنه هو الحق تعالى، وهو حقيقة الإيمان ونفي الشرك، لأن الوجود لله وحده كما ذَّكر، وإيضاح ذلك بما ذكره الأستاذ الشعراوي رضى الله عنه في كــتابه الموازين الذرية أن للحق تعالى مرتبتين: مرتبة الإطلاق الحقيقي المتره عن كل قيد حتى عن الإطلاق فإنه قيد له وهو المتره عن القيود وهو في هذه المرتبة ثابت له الغين عن العالمين

ولا خــبرة لــلعالمين بــه ولا معرفة ولا إشارة أبداً، والمرتبة الأخرى مرتبة التقييد وهو الظاهر سبحانه وتعالى بها للعالمين به في كل صورة محسوسة ومعقولة وموهومة، فهي ثابتة له بوجه التنزل بمقتضى قوله تعالى:

(الله ما في السموات وما في الأرض [النحم: ٣١] وقوله على السموات وما في الأرض [النحم: ٣١] وقوله تعلى الله وقوله كل شيء [النمل: ٩١] بلا تأويل أي مظهر له فكل صورة مما ذكر هي مظهر له وهو قيومها، وهو مسن حيث إطلاقه وأحديته وغناه عن العالمين متره عنها، وباعتبار هذه المرتبة ثبتت له صفات التشبيه كظهوره بالصور المختلفة يوم القيامة، الثابت بالأحاديث الصحيحة، والمشي والهرولة والتعجب والتبشيش، وغير ذلك مما ورد بلا تأويل لها وإخراجها عن المتبادر منها بلغة العرب التي نزل القرآن كها.

وكشفُ هذا المعمى وفك هذا الرمز يظهر بمثال حسي ذكره الأستاذ العارف سيدي عبد الغني النابلسي رضي الله عنه في بعض مؤلفاته وهو الصورة داخل المرآة إذا قابلها شخص فيظهر للرائي صورته داخل المرآة كأنها هو حتى أنه ربما يظنها

القاصر العقل أو الصغير ألها هي فلان ويناديها باسمه، وربما يمد يده إليها زاعماً أنما هو، والحال أنما مظهر للحقيقة التي تقابلها ومثال لها ليست هي هو في نفس الأمر، بل هو متره عنها، ولا مناسبة بينهاه وبينه بوجه من الوجوه وبذاتها تعطى التتريه ولذا يمينها تكون شمالاً له وبالعكس، ومن البين أنه لا يلزم من ظهـور الشيء بصورة المرآة تحوله في ذاته ولا اتصاله بها ولا حلوله فيها ولا اتحاده ولا تغيره عما هو في ذاته بوجه من الوجــوه، لأنهـــا محض مظهر له وصورة معدومة في الخارج، مقدرة مفروضة لا وحود لها فيه بل لها ثبوت مادامت تلك الحقيقة ماسكة لها بمقابلتها لها، كذلك ظهور الحق تعالى بصور العــوالم بأسرها ولله المثل الأعلى، والأنزه أبد الآبدين ودهر الداهــرين، إنما هو محض تحل وانكشاف لا يلزم منه أن يتصل بما أو يحل فيها أو يتحد معها، ولا مناسبة بينه وبينها بوجه من الوجوه لأنها محض صور وتقادير عدمية مفروضة لا وجود لها بالنسبة للحق تعالى تجلى لها فظهرت على صورة ما في علمه القـــديم الأزلي، فـــلها الثبوت في العلم لا الوجود في الخارج،

كما صور الإنسان في نفسه وعقله صورة، فما دامت هذه الصــورة المتخيلة ممسوكة في ذهنه فلها الثبوت، وإذا صرف السنظر عسنها على الفرض والتقدير كانت معدومة وليس لها وجود خارج الذهن، وبالنسبة إليها هي معدومة باطلة، فكيف تحسل الحقيقة في العدم أو تتحد به، هذا مما لا يتصوره العقل فضـــلاً عن النقل لأن الحلول والاتحاد لا يتصور ولا يمكن إلا بين شيئين حقيقيين مستقلين بالوجود، وقد ثبت بالعقل والنقل عمده وجمود شيء مع الحق تعالى، بل لها الثبوت فقط فلا حلول ولا اتحاد ولكونما ثابتة غير منفية صح خطاب الله تعالى لها بقوله: ﴿إِنَّمَا قُولُنَا لَشَّيءَ إِذَا أَرْدَنَاهُ أَنْ نَقُولُ لَهُ فَيَكُونَ ﴾ [السنحل: ٤٠]، ولا يخساطب إلا ثابت فيكون المعني إذا أردنا إبراز شيء وإظهاره من حضرة علمنا الثابت فيه الغير الموجود في الخارج أن نقول له ابرز واظهر فيبرز ويظهر ويتجلى الحق تعسالي عسليه بوجوده وبمده له بفيضه وجوده، ويكون بقاؤه بقيومية الحق تعالى عليه وامداده فهو كظل الشجرة بالنسبة لأصلها، ولـو ثبت له الوجود بالاستقلال لم تثبت له صفة

الافتقار للحق تعالى، وهي ذاتية له في كل لمحة وأقل من ذلك، وكيميذا المقسدار اعسني الشبوت المذكور صح التكليف وتم التشميريف، ويسأتي لهذا تمام على الله تعالى بلوغ المرام، اللهم ألهمنا رشدنا وأعدنا من شر أنفسنا، ولنرجع إلى ما كنا فيه من بحث الوجود، فنقول ثم إن هذا الوجود الحق يستره في أول مراتبه عن كل قيد وتعين، فانتفى العلم به حينئذ لذلك، وإنما دلت رسله تعالى عليه والحالة هذه، ولولا الرسل لم يعلم بحال في تلك المرتبة التي لها الإطلاق الحقيقي فلا اسم له هنا ولا رسم، وهذا ِشأن الذات الأحدية قال تعالى: ﴿قُلُّ هُو اللَّهُ أحمد العيب المطلق الذي ينفى الــتعين والعلم وأنه هو الله أحد، ثم إن التعيين والمعرفة كانا له تعــالى باعتبار وأحديته، وهي الحضرة المقيدة المذكورة سابقاً، وعند تجلياته بصورها الاسمائية والصفاتية التي لا تتناها فالمرتبة الأولى هي الكتر المحفئ المشار إليه بقوله في الحديث القدسي كمـا ذكره حضرة الشيخ رضي الله عنه وغيره ((كنت كترا

مخفياً) (١) والمرتبة الثانية المحبة مرتبة ((فأحببت أن أعرف)) فكان هذا الوجود هو المعلوم المجهول أي المجهول من حيث الخفيات والظهور الحقيقة والادراك، والمعلوم من حيث التجليات والظهور بالمظاهر كما قدمنا، قال عليه السلام: ((سبحانك لا أحصى

(١).((كسنت كسترا لا أعرف، فأحببت أن أعرف، فخلقت خلقا، فعرفتهم بي فعرفوني)).

وفي لفظ فتعرفت إليهم في عرفوني، قال ابن تيمية: ليس مسن كلام النبي صلى الله عليه وسلم ولا يُعرف له سند صحيح ولا ضعيف.

وتبعه الزركشي والحافظ ابن حجر في اللآلئ والسيوطي وغيرهم.

وقال القاري لكن معناه صحيح مستفاد من قوله تعالى {وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون} أي ليعرفوني كما فسره ابن عباس رضى الله عنهما.

والمشهور على الألسنة كنت كتراً مخفياً فأحببت أن أعرف فخلقت خلقاً فبي عرفوني. وهو واقع كثيراً في كلام الصوفية، واعتمدوه وبنوا عليه أصولاً لهم شناء عليك))(١) أي لا أبلغ كل ما فيك وقال: ((ما عرفناك حسق معرفتك))(١) وقال تعالى: ﴿ وَمَا قَدُرُوا الله حق قدره ﴾ [الأنعام: ٩١]، ثم لما كان لهذا الوجود المحق الاعتبار أن السابقان أي اعتبار حضرة التقييد من حيث واحديته والعلم به من حيث مظاهره وتجلياته الدالة عليه بأنه لا إله إلا هو توهم مسن توهم من هذين الاعتبارين أن الوجود كله طبيعي عند

(١). رواه مسلم في كستاب الصلة (باب: ما يقال في الركوع والسحود) رقم [٤٨٦] عن عائشة قالت: ((فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة من الفراش فالتمسته فوقعت يدي على بطن قدميه وهسو في المسجد وهما منصوبتان وهو يقول: اللهم أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك)).

(٢). أحسر حه الخطيب عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أوحى الله إلى داود عسليه السلام: يا داود إن العبد من عبيدي ليأتيني بالحسنة فأحكمه في. قسال داود عليه السلام: وما تلك الحسنة؟ قال: كربة فرجها عن مؤمن قال داود عليه السلام: اللهم حقيق على من عرفك حق معرفتك أن لا يقنط منك.

القسوم لا وجود له إلا بوجود أفراده، ورتبوا على ذلك لوازم باطملة تخل بالتوحيد، وهذا التوهم مدفوع كما بينا مر أن له الوجـــود الخارجي على كلا الحالين إلا أنه في الحالة الأولى لم يعسلم أصسلاً إلا بدلالة الرسل عليه، ولا يلزم من عدم العلم بالشميء عدم ذلك الشيء، في الواقع مسألة قولهم إن الوجود من حيث هو ، هو الحق أي يعبرون عنه تعالى بهذا الوجود حيث لم يكن شيء ترجع إليه كل الأشياء في جميع مراتبها إلا هـــذا الوجود المطلق عن كل قيد حتى عن قيد الإطلاق، فإنه ا تقييد له، وهو أيضاً المتقيد بكل قيد، أي من حيث التجلي والظهـور كمـا مرَّ، ثم ليعلم أن إدراك علم التصوف يكون بـــأحد طـــريقين: الطريق الأول وهو الأعلى هو طرق الذوق والحصول بالنفث في الروع، والثاني يكون بالأحذ من الكتب المدونـــة لـــلقوم، إما بالفتح الإلهي أو بتعليم شيخ عالم به أو ذائق، وهذا الوجه يُعد من الكشف كما ذكره حضرة الشيخ في فيتوحاته المكية، ولا خفاء فيه لأنه علم والعلم صفة تنكشــف بما المعلومات، وقد أمر رضي الله عنه هو وغيره من

سادات القروم بمطالعة كتبهم لمتهيئ لفهمها على وجهها ومؤمن بها، وأما نهي بعض المشايخ لبعض تلامذته عن مطالعتها فإما لعدم أهليته، فخوفاً على زيغ عقيدته نماه عنها، أو لأنه يشغله ظك عما أمره به من الأوراد حالة السلوك فهو أنفع له من غيره كما ذكره سيدي العارف النابلسي في شرح ديــوان ابن الفارض، وغيره، والطريق الأول عليه المعول فإن الطــريق الثاني لا يخلو عن حبط وحيرة، ثم إن أهل الكشف والشهود لما رأوا الحال على ما هو عليه في الأمر الإلهي عبروا عنه بألفاظ كيفما اتفق، و لم يتحاشوا عما يرد على ظواهرها كقولهـــم إن الحق تعالى هو الوجود من حيث هو هو، فإلهم بالمشـــاهدة والعيـــان رأوا أن الحق تعالى الواجب الوجود هو الملذي قامت به السموات والأرض وما بينهما، بل هو قيوم كـــل شيء فلم يروا شيئاً يعم هذا الأمر ويناسبه إلا الوجود المَوَه عن كل قيد، فعبروا عنه كهذا اللفظ، كقولهم عندما رأوا أنــه تعالى لا يخلو شيء عنه إن العارف لا يكون عارفاً حتى يرى هوية الحق سارية في كل شيء، أي بلا سريان بعد فناء

كسل شيء في العيان، ومن هنا قال الصديق الأكبر رضي الله عسنه: ما رأيت شيئاً إلا ورأيت الله قبله أو بعده أو فيه، كما نقل عنه ذلك ثقات هذه الطائفة، وهذا بظاهره حلول كما أن الأول بظاهره صفة وأمر اعتباري، وكقول الشيخ الأكبر عندما رأى أن كل شيء لابد أن يرجع بباطنه إلى الحق شعراً الرب حق والعبد حق ياليت شعري من المكلف إن قلت عبد فذاك ميت أو قلت رب أني يكلف

وهذا بظاهره اتحاد وشرك، فبهذا وأمثاله غلط من غلط، وهم قسسمان متصوفة مشغوفون بمطالعة كتب القوم ويتكلمون بما يتكلمون بسه وهم جهلة لا يدرون مبادئ العلم فضلاً عن مقاصده، ويسزعمون ألهم على الحاصل وهم على الفائت، وهسؤلاء هسم الجهلة المارقون من الدين، يصدق عليهم قوله تعالى: ﴿أُولئك كَالأَنعام بل هم أضل ﴾ [الأعراف:١٧٩]، ومثل هؤلاء يكونون علة غائية للتكلم والاعتراض على القوم، والقسسم السثاني من هو من أهل العلم إلا ألهم ليس لهم هذا والقسسم العذب، فيسمع كلاماً ظاهره الحلول أو الاتحاد، أو

أنه مخالف لظاهر الشريعة في الجملة، فيقول على القوم بحسب مسا ظهسر له من كلامهم ألهم حلولية أو اتحادية أو إباحية أو وجودية أو زنادقة، وحاشا مقامهم من ذلك، ومن العلماء من التزم الأدب معهم وسكت ووكل العلم في شأن كلامهم إليه تعمالي لعدم إحاطة أحد بجميع المعلومات وأحبهم وسلم لهم، فهـــذا هو المنهج الأسلم والأول على خطر عظيم، وعلى كل حــال فشأن كلامهم الإشارة لا صريح العبارة، بل لهم رموز خفية لا تدرك إلا من طريق الكشف والذوق الصحيح، إلا أنه قسد اشتهر فيما بين العلماء بأحوال كلامهم أن الممارسة على مطالعة كتبهم بمحبة وصدق وتسليم لمن له نوع أهلية تورث نــوع فتح إلهي فيها سيما كتب الشيخ الأكبر رضي الله عنه، وأن مـن شألهم في تآليفهم أن يفسروا بعض كلامهم السابق بالسبعض اللاحق، كما يقول الشيخ في فتوحاته: وهذا معني كلامي فيما تقدم كذا وكذا، فمن هذا يحصل للمتأمل إدراك الـــباقى في الجمـــلة ويذهب منه ما توهمه أولاً فإنهم رضي الله عسنهم تكلموا في كتبهم بشيء قد أحاله العقل السليم، أو خالف الطريق المستقيم، ومرجع كلماهم للعلم اللدي الوارد في القرآن والسنة، يظهر لمن فتح الله عين بصيرته وكان له قسلب أو ألقى السمع وهو شهيد، كما ذكره الشيخ في الفتوحات وغيرها، وإنما يحجب فهمها عن غير هذين القسمين مسن أهل الحجاب والفهم السقيم أو عن منكر أساء الظن هم فصاحب القلب والعين والعقل السليم أو صاحب أحدهما هو السذي يُسقى من رحيق كلامهم المختوم، ويتنافس في درر مبانيه وجواهر معانيه فإنه إيمان صرف وعبودية خالصة بسيما عبارات الشيخ الأكبر وترجمانه العارف النابلسي.

أمولاي محي الدين أنت الذي بدت فكشفت معنى كل علم مكتم

علومك في الآفاق كالغيث إذ همى وأوضحت بالتحقيق ما كان مبهماً

وحيت فهمت مما سبق معنى الوجود عندهم الذي هو أهم مسالة في هذا العلم، وفهمت معناه عند غيرهم من أنه أمر كلي طيعي ظهر لك احتلاف الموضوع وبطلت اللوازم السواردة عليه، على أنَّ لازم المذهب ليس بمذهب، وإذا أردنا التقصي عن مفردات الاعتراضات واللوازم والتصدي لردها لخرجنا عن المقصود من بيان الحق والنصيحة للمسلمين، ولا



تسعه الجلدات ففي هذا القدر كفاية لطالب الهداية، أو معترض لبلوغ الغاية، والله الهادي وعليه اعتمادي.

ولــنرجع إلى بعــض الأدلة السمعية على إثبات وحدة الوجــود الحــق وأن ما سواه فان باطل بالنسبة إليه مما ذكره عــلماء هــذا الفــن، فمنها ما وقع في القرآن العظيم والسنة المطهرة، أما القرآن الكريم فقوله تعالى:

(كل من عليها فان) [الرحمن: ٢٦] وقوله تعالى: (كل شيء هالك إلا وجهه القصص: ٨٨]، أي وجه الحق المتوجه به على ذلك الشيء وقيومه أو وجه الشيء وهو عينه الثابتة في علمه تعالى أزلاً وأبداً، الغير موجودة في الخارج على ما قاله رجال هذه الطائفة، وهو وجه ظاهر لا تنافيه الشريعة المطهرة، وبيانه أن لفظ هالك اسم فاعل وهو حقيقة بالحال كما هو مقرر في موضعه فهلاك الأشياء من حيث هي أشياء كما هو مقرر في موضعه فهلاك الأشياء من حيث هي أشياء حال، وبقاء الوجود ثابت بحكم هذا الاستثناء وقوله تعالى: (قل انظروا ماذا في السموات والأرض) [يونس: ١٠١] مع قوله تعالى: (وهو الله في السموات والأرض) [الأنعام: ٣]،

فحقيقة ذلك واحدة وهو الوجود الحق المحيط بما والظاهر فيها مع كونها معدومة، إذ لا يلزم من ظهور الحقيقة الواحدة بصور معدومة متكثرة كثرتها في نفسها وتعددها أو انقلابها معدومة، أو نحو ذلك من حلول أو اتحاد كما مثلنا من ظهور صور الشاحص عند مقابلته للمرآة، وكذلك عند مقابلته لمرآة، وكذلك عند مقابلته لمرآة، وكذلك عند مقابلته لمرآة، ولاتيان بغي لخملة مرائي مع التثريه التام ولله المثل الأعلى، والإتيان بغي لضرورة التعبير.

وأما السنة فمنه قوله عليه السلام: ((أصدق كلمة قالها لبيد ألا كل شيء خلا الله باطل))(١) أي بالنسبة للحق، والسنة طافحة بمثل هذا فإن قلت يفهم من هذا الكلام المتقدم بأجمعه أن الأشياء خيالات وأوهام باطلة لا حقيقة لها وهو مذهب قوم ضالين، فالجواب أن هذا راجع إلى أصل لا بد من بيانه أولاً حيى يظهر مرادهم في ذلك وهو أن حقائق الممكنات وماهيتها عبارة عندهم عن الصور العلية المسماة

⁽١).رواه البخاري في كتاب المناقب (باب: أيام الجاهلية) رقم[٣٨٤١] ومسلم في كتاب الشعر رقم [٢٢٥٦].

بالأعيان الثابتة لثبوتما في العلم وعدم براحها عنه حيث أنها لم تشـــم رائحـــة الوجود الخارجي فضلاً عن كونما موجودة، ومجمسوع هسذه الصور هي الحضرة العلية، وهي صور أسمائه تعالى وصفاته ولو شمت هذه الأعيان من رائحة الوجود الخارجي لزم حدوثها ويلزم منه حدوث العلم القديم، وهذه الحقـــائق هــــى المرائى التي ظهر بما ظل الوجود الحق أو هى مــرآتما، وهي ظهرت به قولان، وإنما قيل إن ظل الوجود هو الظاهر لا نفسه لأن الوجود الحق في مرتبة أحديته الأزلية، لا تعلقله بمظهر أبداً، وظهوره إنما يكون باعتبار تجلياته على حسب شؤونه لا باعتبار ذاته فكان الظاهر ظله لا هو في هذه المرتـــبة الواحديـــة، وإلى هذا الإشارة بقوله تعالى: ﴿ أَلَمُ تُو إِلَىٰ ربك كيف مدَّ الظل﴾[الفرقان: ٤٥] أي ظل الوجود على الأعيان، ﴿ ولو شاء لجعله ساكناً ﴾ [الفرقان: ٤٥] أي لا أثر له ولا ظهرور، فحصل لهذه الأعيان هذا الامتداد الوجود العلى فكانت صور أسمائه تعالى وصفاته، فهي بباطنها وجود حق، وبظاهرها حلق، فهي الحق الخلق عندهم، قال السيد البكري:

وله ي بالأسماء) ثم إن هذه الحقائق التي امتد عليها ظل الوجود العلي بالأسماء) ثم إن هذه الحقائق التي امتد عليها ظل الوجود العلي سألت بلسان حالها الذي هو أبلغ من لسان المقال من حضرة الواجب تعالى ظهور آثارها وكمالاتما الخارجية وذلك عند استعدادها وقبولها لذلك، فرجمها فتجلى إليها بما سألته فأفاض عليها من خزانة وجوده، فألبست آثارها حلل الوجود الخيارجي فظهرت به هذا المكون الغيبي والحسي ظلل هذه الأعيان حقائق المكونات وماهياتما، وإلى ذلك الإشارة بقوله تعالى:

﴿إِنَّمَا أَمْرِنَا لَشِيءَ إِذَا أَرْدِنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ [النحل: ٤]، فالشيء المأمور المخاطب بقوله (كن) هو هذه الأعيان وهذه المظاهير الحسية ظلالها، قال الشيخ الأكبر: بل ثم شيء فصار كونياً وكان غيباً فصار عيناً؛ ومن هنا قال أيضاً: أنا القرآن والسيع المشاني وروح الروح لا روح الأواني. إذ تقرر هذا وفهمته حق الفهم عرفت أن معنى كون المكون عدماً محضاً أو خيالاً معناه أنه راجع من هذه الحيثية إلى العدم لانعدام حقائقه خيالاً معناه أنه راجع من هذه الحيثية إلى العدم لانعدام حقائقه

في الخـــارج والراجع إلى العدم عدم، نعم هو باعتبار أن وراء الوجود الحق حيث ظهر المكون به موجود قطعاً لظهوره بظل الوجــود الــذي انطــبع هو به، فالمكونات موجودة باعتبار ظهورها في الوجود، ومعدومة من أنفسها فلها الوجود المستعار، وأما مذهب القوم الضالين فالمكونات لا وجود لها بحال، فبين المذهبين كما بين المشرقين والمغربين، وقد أثبت الشيخ الأكبر وجود الأشياء على الوجه المذكور بقوله في خطبة فتوحاته المكية: (الحمد لله الذي أوجد الأشياء عن عدم وعدمــه فافهم) فظهر من هذا وما قبله أن أهل الله تعالى تارة يقولون هو موجود وغير الحق على حسب اعتبار الهم فيه، وفيما ذكر الإشارة إلى قوله تعالى: ﴿بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق﴾[الأنبياء:١٨]، فالمكونات حق وباطل، والحق كلِّ آن يدفع الباطل فيزول ثم يأتي أخرى بتجل ثان يشبه الأول، وهكذا وبسبب المشابحة يحصل اللبس، قال تعالى: ﴿ بل هم في لبس من خلق جديد ﴾ [ق:٥٠] أي التباس لجهلهم بالتجليات الإلهية وتحددها، ومن أدلة السنة أيضاً قوله

الله: ((كان الله ولا شيء معه))(١)، فالوجود الحق كائن ولا شيء معه، فإن للأشياء الثبوت والظهور لا الوجود مع الله، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، وإن كثيراً من العلماء صرحوا بالفرق في معنى الوجود بين أهل الحق وأهل النظر، فقالوا إن الوجود عند أهل النظر أمر اعتباري عارض للماهيات وقيوم لها، فيقول أهل الكشف اللون للخمر، فإن قلت تعدد الممكنات وتكثر ما يفضي إلى تكثر الوجود وانقسامه، ويسناقض القول بوحدته، فيجاب عن ذلك بما مثله سيدي

⁽۱). رواه البخاري في كتاب بدء الخلق (باب: ما جاء في قوله تعالى وهــو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده) رقم [٣١٩٢]. عن عمران بن حصــين رضي الله عنهما قال: دخلت على النبي صلى الله عليه وســلم وعقلت ناقتي بالباب فأتاه ناس من بني تميم فقال اقبلوا البشــرى يا بني تميم قالوا قد بشرتنا فأعطنا مرتين ثم دخل عليه ناس من أهل اليمن فقال اقبلوا البشرى يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا يا رسول الله قالوا جئناك نسألك عن هذا الأمر قال: ((كان الله و لم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء وخلق السموات والأرض)).

الشيخ الأكبر في فصوص الحكم بقوله: (إن الأعداد المتكثرة المنقسمة في الظاهر هي في الحقيقة عبارة عن الواحد مكرراً، فسلا تعدد ولا انقسام في نفس الأمر، وهذا التعدد والتكثير والانقسام إنما هو باعتبار ظهور الواحد في مراتب العدد، وذلك أن الواحد في أول مراتب العدد واحد، فإذا ظهر في المرتبة الثانية من مراتب الأعداد قيل فيه ثان وهكذا الثالث والرابع إلى مالا يتناهى، فما تكثر الواحد أبداً ولا انقسم، وإنما ظهر في مسراتب حكمت عليه بالكثرة والتعدد من غير أن يكون ثلم لوحدته، ومتى لم ينقسم العدد لم ينقسم المعدود، وهكذا القول بالوجود الحق، فإنه شيء واحد ظهر عند تجليه في مظاهــر أسمائه وصفاته بصورة المتكثر المنقسم من غير أن ينقسم في ذاته).

تـــتمة تتعلق بالمقام وهي عند الأشعري رحمه الله قد ذهب إلى تحــدد الأمـــثال في العرض، فأن العرض لا يبقى زمانين عنده كمـــا هو مقرر، وإلى أن العالم كله يرجع إلى جوهر واحد، فيكون ما ذكره قريباً مما ذكره الشيخ رضي الله عنه ومتابعوه

مــن القول بوحدة الوجود وتجدد الأمثال، وإن احتلفا باعتبار مــا، وقد علمت أن تجدد الأمثال تابع لتحدد التحليات، قال الله تعالى: (كل يوم هو في شأن [الرحمن: ٢٩]، أي كل آن والله أعلم بما يكون وما قد كان.

إشكال ذكره حضرة الشيخ في فتوجاته المكية وفصوص الحكم أن من عَبَدَ شيئاً فما عبد إلا الله، وإنما كان خطؤه في طريق العبادة حيث لم يؤذن فيها على هذه الطريقة، فالجواب عنه أنه حيـــث علم مما تقدم أن الأشياء كلها راجعة بباطنها إلى الحق تعــالي لأنــه وجودهــا القائمــة هي به مع قطع النظر عن خصوصــياتما واعتباراتما على ما وضح سابقا، وأن العالم من حيــــث هـــو عالم غير الحق تعالى قطعاً، وله العدم والافتقار الذاتيان له لا يفارقانه بحال من الأحوال كما أن للحق تعالى وجــوب الوجــود والغني المطلق لا إله إلا هو، ولا معبود في الحقيقة ونفس الأمر سواه، ورجوع العالم إليه تعالى من وجه، وهـــو من ورائه بمقتضى قوله تعالى: ﴿أَفْمِنَ هُو قَائمٌ عَلَى كُلُّ نف س بما كسبت ﴾ [الرعد:٣٣]، وقوله: ﴿ الله لا إله إلا هو

الحي القيوم ﴾ [البقرة: ٢٥٥] صحَّ قوله رضى الله عنه بأن من عبد صنماً مثلاً فما عبد في الحقيقة إلا الله بشهادة قوله تعالى: ﴿ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه ﴾ [الإسراء: ٣٣]، أي حكم لأن القضاء معناه الأولى المتبادر الحكم لا الأمر على ما ذكره أهـــل التأويل، فإن مذهب الشيخ الأحذ بظاهر القرآن والسنة لكونه خطاباً للعربي والعجمي، وهذا هو مذهب سلف الأمة وأثمـــتها الأربعــة وغيرهم، ثم نقول لا يلزم مما ذكره الشيخ صحة عبادتهم وحواز تقريرها ونفي إشراكهم ولا يقول هو به فإنــه ذكــر في فتوحاته المذكورة أن الله تعالى شرع لنا أن لا نعبده في شميء منها، أي المعبودات المجعولة، وأن علمنا أنه تعالى عينها أي من حيث رجوعها إليه تعالى في وجودها مع قطع النظر عن خصوصياتها، كما ذكرنا، وعصى من عبده في تـــلك الصور وحرم على نفسه المغفرة له فوجبت المؤاخذة في الشرك، ولا بد لعدم الإذن من الحق تعالى، وصرح أيضاً في عدة من كتبه بأن عبدة الأوثان كان كفرهم ومؤاخذهم بسبب ألهم ما عبدوا إلا الصور، لأن نظرهم لايقع إلا عليها،

فعلم من هذا أن معنى القول بوحدة الوجود الحق على الوجه المذكر غير مخالف للشريعة المطهرة، بل هو عينها ولبها، وكذا ما كان تابعاً لها من مسائل الحقيقة عند التأمل والفحيص، ومن المعلوم عند كل أحد أن كل حقيقة خالفت الشـــريعة فهي باطلة بلا شك، كما إن كل شريعة بلا حقيقة فهمي عاطلة، والتحقيق بمما هو الكمال كما نقل ذلك عن الــــثقات مـــن الرجال أصحاب المقال والحال وإلى الله تعالى المــرجع والمـــآل، وعُلم من ذلك أيضاً خطأً من يطعن علم، العارف الموماً إليه وغيره من رحال هذه الطائفة المباركة وينسبهم إلى الكفر والإشراك ونحو ذلك، فإنهم كلهم على عقيدة سلفية محمدية تلقوها من عين الشريعة بالكشف والعيان بعد الدليل النظري والبرهان، فهم والله الأئمة الهادون المهديون والعملماء العاملون المخلصون تبرؤا من الشرك الجلى والخفي واتقــوا الله فعــلمهم من لدنه علماً، كما قال لو يقف عليه الآخــرون فلا يجوز سوء الظن بمم ونسبتهم لما هم بريئون منه بصريح كلامهم بمجرد الهامهم مع عدم الوقوف على معاني ما

أتـوا به من العلم اللدي والكشف اليقيني من حقائق التوحيد المبرهن عليه بالأدلة السمعية وأحوال الإرادة والتحريد الجارية على الطريق المرضية، قال الله تعالى: ﴿ولا تقفُ ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً ﴾ [الإسراء: ٣٦].

وإذا لم تر الهلال فسلم لأناس رأوه بالأبصار ولا يجوز الخوض فيما ذهبوا إليه سيما من أهل هذا الزمان القليل الخير الكثير الفساد على أهله، فيه الجهل واعتقاد السنة بدعة وبالعكس، وأكثرهم لا يعرف مبادئ العلوم فضلاً عن مقاصدها، كهذه الفرقة الوهابية فإلهم يتظاهرون بالاعتراض على القوم مقلدين للبعض عن جهل منهم بكلام الفريقين وبأنه لا يجوز التكلم والاعتراض على أرباها ولا تقليد من تكلم ولا متابعته سيما وقد اتضحت مقاصدهم فيما وقع في كلامهم مما يوجب الاعتراض غلى أرباها ومخالفة الشرع، ومن المعلوم أنه لا يجوز ذم أحد على كلام صدر منه وله محمل ومن المعلوم أنه لا يجوز ذم أحد على كلام صدر منه وله محمل حسن أو صحيح ولو إلى سبعين وجهاً سيما منْ مثل هؤلاء

السادة الأحيار الحافظين لحدود الله والمتابعين لأثر حاتم النبيين عسليه الصلاة والسلام، والقدم بالقدم في قاله وحاله وحقيقة أمره وقد استقامت أحوالهم وزكت نفوسهم وثبتت كراماهم وعلت درجاهم وصارت حقيقتهم عين شريعتهم كما هو في نفس الأمر كذلك، فرضى الله عنهم ورضوا عنه.

دع الجهول يظن الحق عدواناً أقامه حجة للدين برهاناً مازدت إلا لعلي زدت نقصاناً وما علي إذا ما قلت معتقـــدي والله والله والله العظيـــم ومـــن إن الذي قلت بعض من مناقبهم

ولـو بسطنا القول على مسائل هذا العلم الشريف وأحوال أهلـه لا تسعه المجلدات، فاحتصرنا على بيان هذه المسألة التي هـي من أمهات مسائله، وعلى نذر قليل من توابعها لكونها منشأ الاعتراضات الواردة بحسب الظاهر على القائلين بها فـليقس غيرها عليها في الأحقية، ومن أراد الاطلاع فليفحص بقـبول وإذعان وإنصاف من الكتب المدونة في ذلك يقضي وطره ويقف على البيان الشافي ويسلم للقوم علومهم إن كان من المهتدين وإلا فيرد إلى أسفل سافلين (ومن لم يجعل الله له من نور) [النور: ٤]، وإلى الله المرجع في كل

الأمور ولنحتم كلامنا بوصية ذكرها سيدي الشيخ الأكبر في ضمن وصايا القول من كتاب الوصايا وهو آخر أبواب الفتوحات المكية بقوله: قالت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ((خلال المكارم عشر تكون في الرجل ولا تكون في ابسنه، وتكون في العبد ولا تكون في سيده: صدق الحديث وصدق الناس، وإعطاء السائل، والمكافأة بالصنايع، والتذمم للجار ومراعاة حق الصاحب، وصلة الرحم، وقرى الضيف، وأداء الأمانة ورأسهن الحياء))(١) نسأل الله الكريم المنان أن يلهمنا الصواب ولا يحيد بنا عن حادته ويعيننا على اتسباع السواد الأعظم من المؤمنين السالمين الواصلين إلى الله تعالى الفائزين بالرضوان والحمد لله رب العالمين.

⁽١). رواه البيهقي في شعب الإيمان.



والكنة التحصصة للرد على الرهابة ﴾